

شرح كتاب
حقوق الجار

للإمام الذهبي

المتوفى ٧٤٨ هـ

إعداد
الشيخ علي محمد عبدالعال الطرطوسي
رئيس جمعية أهل القرية والسنة

Title: the Rights of the neighbor

Author: Al- Imām Az-Zahabi

Editor: Aš-Šayḥ 'Alī Aḥmad 'Abdul- 'Alī Al-Ṭahṭāwī

Publisher: Dar Al-kotob Al-Ilmiyah

Pages: 128

Year: 2005

Printed in: Lebanon

Edition: 1st

الكتاب: شرح كتاب حقوق الجار

المؤلف: الإمام الذهبي

المحقق: الشيخ علي أحمد عبد العال الطهطاوي

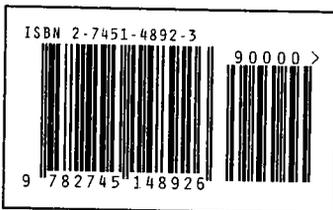
الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 128

سنة الطباعة: 2005 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى



مَشْرِوَاتُ كِتَابِ رِوَايَاتِ بَيْرُوتِ



بَيْرُوتِ
بَشَارِ
دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved

Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
مجزاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

مَشْرِوَاتُ كِتَابِ رِوَايَاتِ بَيْرُوتِ

دار الكتب العلمية

بَيْرُوتِ - بَشَارِ

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor
هاتف وفاكس: ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ (٩٦١ ١)

فرع عرمون، القبية، مبنى دار الكتب العلمية
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

ص.ب: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان
فاكس: ٤٨١٣٠٠ / ٩٦١ ٥٨٠٤٨١٠
رياض الصلح - بيروت - ١١٠٧٢٢٩٠

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله
﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران-١٠٢]

﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب:
٧٠، ٧١]

أما بعد:

عزيزي القارئ الفاضل في جميع أنحاء الأرض السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته.

أنا أصدقك بأنك مؤمن ولكن هل تسمح لي بسؤال هل أدبت ما عليك من
حقوق وواجبات نحو الجار؟ اسمع معي قول المصطفى ﷺ: «والله لا يؤمن، والله لا
يؤمن، والله لا يؤمن!» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه!»
متفق عليه.

وفي رواية مسلم: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

والأدلة على حقوق الجار والرأفة به كثيرة سواء في كتاب ربنا عز وجل أو في

(١) البوائق: الغوائل والشرور والإزعاج والإرهاب والتخويف والتهديد والتكبر عليه.

هدي المصطفى ﷺ. هذا واعلم أن الإيمان في القلب يقره العمل، والحكمة تقول: وكل إناء بما فيه ينضح، واعلم أن الإسلام الحنيف دعا إلى مجتمع فاضل بعد أن عاشت الإنسانية عصور الجاهلية والظلام، مجتمع يؤمن بالله وبرسله وباليوم الآخر، وجعل الله للمسلم حقوقاً على جاره المسلم حتى تسود الطمأنينة بين الناس؛ ويصبح المجتمع كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

واعلم أخي المسلم أن جارك أقرب إليك من الآخرين فهو يسارع إليك قبل غيره، وينصرك، ويعينك على من ظلمك. وقد أوصانا الله تعالى بالجار في القرآن الكريم خيراً فقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَيَالِ الَّذِينَ أَحْسَنَّا وَيَذَى الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦]، وقال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره». وفي رواية «فليحسن إلى جاره».

وأوجب الإسلام للجار حقوقاً حددها النبي ﷺ في الحديث الشريف: أتدرون

ما حق الجار؟

- ١- إذا استعان بك أعنته.
- ٢- وإن استنصرك نصرته.
- ٣- وإن استقرضك أقرضته.
- ٤- وإن مرض عدته.
- ٥- وإن مات شيعت جنازته.
- ٦- وإن أصابه خير هنأته.
- ٧- وإن أصابته مصيبة عزيته.
- ٨- ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلا بإذنه.
- ٩- ولا تؤذّه.

١٠- وإن اشتريت فاكهة فأهد له منها، وإن لم تفعل فأدخلها سرّاً، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ ولده.

١١- ولا تؤذ به بقتار قدرك إلا أن تعرف له منها.

[أخرج ابن عدي في الكامل]

وهذه بعض حقوق الجار التي أوصى بها الإسلام حتى يتعامل بها كل مسلم مع جاره ويؤديها له في سماحة فيصير المجتمع أسرة واحدة يسود بينها المودة والوئام.

والواقع أن هذا الجانب الإنساني هو الذي أصبحنا نفتقده في محيط مجتمعنا، وخاصة أننا نعيش في عصر تغلب وطغى الشر فيه على الخير، والمادة على الروح، وساد تمزق الصلات، وتقطع الروابط الاجتماعية؛ فقد أصاب المجتمع المعاصر آفات لم تكن في السابقين حتى صار الأقارب غرباء، والإخوة أعداء، وهان الولد على أبيه فقتله. فمن الخير أن نقف مع أنفسنا لنكشف عن سبب الخلل الذي أصاب المجتمع ! ألا وهو أننا بعدنا عن منهج الله والسير على هدي النبي ﷺ.

فهل آن الأوان لنعلم أن الخير كل الخير، وأن الحل الذي لا بديل عنه هو أن نعود إلى ماضيها وتراثنا، ديننا وقيمنا، قرآنا الكريم وسنة نبينا الهادي الأمين ﷺ. فما أحوجنا إلى هذا النبع الفياض وإلى الأسوة بالسلف الصالح حتى يصير مجتمعنا إلى مجتمع فاضل تماسك روابطه الاجتماعية وتتقدم أمتنا الإسلامية لتقود الإنسانية إلى مستقبل يسوده الأمن والسلام.

عزيزي القارئ من أجل ذلك قرأت لك كتاب «حقوق الجار» للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. وهو كتاب صغير الحجم في حدود (٣٠) صفحة ويحتاج لزيادات وتنقيح فاستعنت بالله تعالى وقمت بعمل زيادات وتنقيحات وشروحات وأسميته «ضوء النهار بشرح كتاب الجار».

وجعلته ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ويشمل التمهيد.

الفصل الثاني: ويشمل آفات اللسان لأن اللسان هو السبب الرئيس في الفلاح وعدم الفلاح في الحق والظلم في المكسب والخسارة في بناء الأمم وهدمها، وفي التعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون. وعلاوة على ذلك، إذا سكت اللسان عن الحق فصاحبه شيطان أحرص، وإذا نطق بالباطل فصاحبه شيطان ناطق، فالذي يريد تأدية ما عليه من حقوق نحو الجار عليه أن ينطق بالحق والصدق.

الفصل الثالث: ويشمل نص الكتاب المشروح.

لذلك نأمل منك عزيزي القارئ أن تتقي الله تعالى في الله تعالى وفي سيدنا رسول الله ﷺ، وفي الجار والأهل والله الحمد والمنة.

الشيخ/ علي أحمد عبد العال الطهطاوي

رئيس جمعية أهل القرآن والسنة

الفصل الأول

التمهيد

حق الجار

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، نا محمد بن إسماعيل، نا محمد بن منهل، حدثنا يزيد بن زريع، نا عمر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

هذا حديث متفق على صحته^(١) أخرجه مسلم عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن يزيد بن زريع.

أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي شريح، أنا أبو القاسم البغوي، نا علي بن الجعد، أنا شعبة، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

داود بن فراهيج: مولى قيس بن الحارث بن فهر^(٢).

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقى، أنا أبو الحسن على بن عبد الله الطيسفوني، أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري، نا أحمد بن علي الكشميهني، نا علي بن حجر، نا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم^(٣) عن يحيى بن أيوب عن إسماعيل قوله

(١) السبخاري ٣٦٩/١٠، ٣٧٠ في الأدب: باب الوصاة بالجار، ومسلم (٢٦٢٥) في البر والصلة والآداب: باب الوصية بالجار والإحسان إليه.

(٢) مترجم في «تعجيل المنفعة» وثقه يحيى القطان، وأبو حاتم، وأحمد، وغيرهم، وضعفه ابن معين والنسائي، فالإسناد حسن، وصححه ابن حبان (٢٠٥٢).

(٣) (٤٦) في الإيمان: باب بيان تحريم إيذاء الجار، وفي الباب عن أبي شريح مرفوعاً «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن

«بوائقه» يريد غوائله وشره، يقال: أصابتهم بائقة، أي: داهية.

وروي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ «خير الأصحاب عند الله

خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره»^(١)

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحى، نا أحمد بن منصور الرمادى، نا عبد

الرزاق (ح) وأخبرنا أبو سعيد الطاهري، أنا جدي عبد الصمد البزاز، أنا محمد بن

زكريا العذافري، أنا إسحاق الدبري، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن منصور، عن

أبي وائل، عن ابن مسعود قال: قال رجل للنبي ﷺ يا رسول الله كيف لي أن أعلم

إذا أحسنت أو إذا أسأت؟ فقال النبي ﷺ: «إذا سمعت جيرانك يقولون: قد أحسنت،

فقد أحسنت، وإذا سمعتم يقولون: قد أسأت، فقد أسأت»^(٢)

وقال عمر بن الخطاب ؓ: إذا حمد الرجل جاره وذو قرابته ورفيقه، فلا

تشكروا في صلاحه.

التحذير من الغدر بالجار^(٣)

عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «أربع من كن فيه كان منافقا، ومن كانت

فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف،

وإذا خاصم فجر، وإذا عاهد غدر» أخرجه البخاري ومسلم.

جاره بوائقه» أخرجه البخاري (٣٧٠/١٠، ٣٧١) من حديث ابن أبي ذئب عن سعيد

المقبري، عن أبي شريح، وقد اختلف أصحاب ابن أبي ذئب عليه في صحابي هذا

الحديث، فمن سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة، فإنه يقول عن أبي هريرة، ومن سمع منه

ببغداد، فإنه يقول عن أبي شريح انظر تفصيل ذلك في «الفتح».

(١) أخرجه الترمذي (١٩٤٥) في السير والصلة: باب ما جاء في حق الجوار، وإسناده

صحيح، وحسنه الترمذي، وصححه ابن حبان (٢٠٥١) والحاكم (١٦٤/٤)، ووافقه

الذهبي.

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه ابن ماجه (٤٢٢٣) في الزهد، باب الثناء الحسن، وصححه

ابن حبان (٢٠٥٧).

(٣) كتابنا الجواهر الطهطاوية وكتاب جامع العلوم والحكم.

شرح الحديث:

هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وخرجاه في الصحيحين أيضاً من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتمن خان».

وفي رواية لمسلم: «وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم» وفي رواية له أيضاً: «من علامات المنافق ثلاث».

وقد روي هذا عن النبي ﷺ، من وجوه أخرى، وهذا الحديث قد حمله طائفة ممن يميل إلى الإرجاء على المنافقين الذين كانوا في عهد النبي ﷺ، فإنهم حدثوا النبي ﷺ فكذبوه واتمنهم على سره فخانوه ووعدوه أن يخرجوا معه في الغزو فأخلفوه. وقد روى محمد المحرم هذا التأويل عن عطاء أنه قال: حدثني به جابر عن النبي ﷺ، وذكر أن الحسن رجع إلى قول عطاء هذا لما بلغه عنه وهذا كذب، والمحرم شيخ كذاب معروف بالكذب.

وقد روي عن عطاء هذا لما بلغه من وجهين آخرين ضعيفين أنه أنكر على الحسن قوله: ثلاث من كن فيه فهو منافق. وقال: حدث إخوة يوسف فكذبوا ووعدوا فأخلفوا واتمنوا فخانوا ولم يكونوا منافقين.

وهذا لا يصح عن عطاء والحسن، أم هذا من عنده! وإنما بلغه عن النبي ﷺ، فالحديث ثابت عنه صلى الله عليه وآله وسلم لا شك في ثبوته وصحته والذي فسره به أهل العلم المعتبرون أن النفاق في اللغة هو من جنس الخداع والمكر وإظهار الخير وإبطان خلافه، وهو في الشرع ينقسم إلى قسمين:

الأول: النفاق الأكبر، وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي

كان على عهد رسول الله ﷺ ونزل القرآن بدم أهله وتكفيرهم، وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار.

والثاني: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحاً ويبطن ما يخالف ذلك. وأصول هذا النفاق يرجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث وهي خمس:

أحدها: أن يحدث بحديث لم يصدق به وهو كاذب له، وفي المسند عن النبي ﷺ قال: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك مصدق وأنت به كاذب» قال الحسن: كان يقال: النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والمدخل والمخرج. وكان يقال: أس النفاق الذي بني عليه الكذب.

ثانيها: إذا وعد أخلف وهو على نوعين:

النوع الأول: أن يعد ومن نيته أن لا يوفي بوعدته، وهذا أشر الخلق، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله تعالى ومن نيته أن لا يفعل كان كذباً وخلفاً، قاله الأوزاعي.

النوع الثاني: أن يعد ومن نيته أن يفي ثم يبدو له فيخلف من غير عذر له في الخلف.

وخرج أبو داود والترمذي من حديث زيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال: «إذا وعد الرجل ونوى أن يفي به فلم يَفِ فلا جناح عليه» وقال الترمذي: ليس إسناده بالقوي.

وخرج الإسماعيلي وغيره من حديث سلمان أن علياً لقي أبا بكر وعمر رضى الله عنهما فقال: ما لي أراكما ثقيلين؟ قالوا: حديث سمعناه من النبي ﷺ ذكر خلال المنافق «إذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب، وإذا اتّمن خان، فأينا ينجو من هذه الخصال؟ فدخل علي على النبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال: قد حدثتهما ولم أضعه على الموضوع الذي تضعونه، ولكن المنافق إذا حدث وهو يحدث نفسه أن يكذب، وإذا

وعد وهو يحدث نفسه أن يخلف، وإذا أؤتمن وهو يحدث نفسه أن يخون» وقال أبو حاتم الرازي في هذا الحديث من رواية سلمان وزيد بن أرقم: الحديثان مضطربان والإسنادان مجهولان.

وقال الدارقطني: الحديث مضطرب غير ثابت والله أعلم. وخرجه الطبراني والإسماعيلي من حديث علي مرفوعاً «العدة دين، ويل لمن وعد ثم أخلف قالها ثلاثاً». وفي إسناده جهالة.

ويروى من حديث ابن مسعود قال: «لا يعد أحدكم صبيه ثم لا ينجز له قال: قال رسول الله ﷺ: العدة عطية» وفي إسناده نظر وأوله صحيح عن ابن مسعود من قوله.

وفي مراسيل الحسن عن النبي ﷺ قال: «العدة هبة» وفي سنن أبي داود عن مولي لعبد الله بن عامر بن ربيعة عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: «جاء النبي ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي، فخرجت لألعب، فقالت أُمِّي: يا عبد الله تعال أعطك، فقال رسول الله ﷺ: «ما أردت أن تعطيه؟» قلت: أردت أن أعطيه تمرًا، فقال: إن لم تفعلني كتبت عليك كذبة». وفي إسناده من لا يعرف.

وذكر الزهري عن أبي هريرة قال: من قال لصبي تعال هاك تمرًا ثم لا يعطيه شيئاً فهي كذبه. وقد اختلف العلماء في وجوب الوفاء بالوعد، فمنهم من أوجبه مطلقاً.

وذكر البخاري في صحيحه أن ابن أشوع قضى بالوعد وهو قول طائفة من أهل الظاهر وغيرهم، ومنهم من أوجب الوفاء به إذا اقتضى نفعاً للموعد، وهو المحكي عن مالك، وكثير من الفقهاء لا يوجبونه مطلقاً.

ثالثها: إذا خاصم فجر: ويعني بالفجور أن يخرج عن الحق عمدًا حتى يصير الحق باطلاً والباطل حقاً، وهذا مما يدعو إليه الكذب، كما قال النبي ﷺ: «إياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار». وفي الصحيحين عن النبي ﷺ: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم». وقال ﷺ: «إنكم

لنختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي على نحو مما أسمع، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه، وإنما أقطع له قطعة من النار». وقال ﷺ: «إن من البيان لسحراً» فإذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة سواء كانت خصومته في الدين أو في الدنيا على أن ينتصر للباطل ويخيل للسامع أنه حق ويوهن الحق ويخرجه في صورة الباطل كان ذلك من أقبح المحرمات وأخبث خصال النفاق.

وفي سنن أبي داود عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط من الله حتى ينزع». وفي رواية له أيضاً: «ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله».

رابعها: إذا عاهد غدر ولم يف بالعهد، وقد أمر الله بالوفاء بالعهد فقال: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] وقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ [النحل: ٩١]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧].

وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به» وفي رواية «إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال: ألا هذه غدرة فلان» وخرجاه أيضاً من حديث أنس بمعناه.

وخرج مسلم من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواء عند أمته يوم القيامة» والغدر حرام في كل عهد بين المسلم وغيره ولو كان المعاهد كافراً.

ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: «من قتل نفساً معاهدة بغير حقها لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً» خرجه البخاري.

وقد أمر الله تعالى في كتابه الوفاء بعهود المشركين إذا أقاموا على عهودهم ولم ينقضوا منها شيئاً.

أما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها أشد ونقضها أعظم إثمًا. ومن أعظمها نقض عهد الإمام على من تابعه ورضي به. وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم وهم عذاب أليم، فذكر منهم: ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه ما يريد وفي له وإلا لم يف له» ويدخل في العهود التي يجب الوفاء بها، ويحرم الغدر في جميع عقود المسلمين فيما بينهم إذا تراضوا عليها من المبيعات والمناكحات وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها، وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما يعاهد العبد ربه عليه من نذر التبرر ونحوه.

خامسها: الخيانة في الأمانة، فإذا أؤتمن الرجل أمانة فالواجب عليه أن يردها، كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧]، فالخيانة في الأمانة من خصال النفاق.

وفي حديث ابن مسعود من قوله وروي مرفوعًا: «القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب إلا الأمانة، يؤتى بصاحب الأمانة فيقال له أد أمانتك، فيقول: من أين يا رب وقد ذهب الدنيا؟ فيقول: اذهبوا به إلى الهاوية، فيهوى به حتى ينتهي إلى قعرها، فيجدها هناك كهيئتها، فيحملها فيضعها على عنقه فيصعد بها في نار جهنم حتى إذا رأى أنه قد خرج منها زلت فهوى، فيهوى هو في أثرها أبد الآبدين» قال: والأمانة في الصلاة والأمانة في الصوم والأمانة في الحديث وأشد من ذلك الودائع.

وقد روي عن محمد بن كعب القرظي أنه استنبط ما في هذا الحديث أعني حديث: «آية المنافق ثلاث» من القرآن وقال: مصداق ذلك في كتاب الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]، ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾

[المنافقون: ١]، وقال تعالى: ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٧].

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [التوبة: ٧٥] إلى قوله: ﴿ فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ نَخَلُوا بِهِم وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٦، ٧٧] وقال: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ ﴿٧٧﴾ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ ﴿ [الأحزاب: ٧٢، ٧٣].

وروي عن ابن مسعود نحو هذا الكلام، ثم تلا قوله: ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [التوبة: ٧٧]. وحاصل الأمر أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية كما قاله الحسن.

وقال الحسن أيضًا: من النفاق اختلاف القلب واللسان واختلاف السر والعلانية واختلاف الدخول والخروج. وقال طائفة من السلف: خشوع النفاق أن ترى الجسد خاشعًا والقلب ليس بخاشع. وقد روي معنى ذلك عن عمر. وروي عنه أنه قال على المنبر: «إن أخوف ما أخاف عليكم المنافق العليم، قالوا: كيف يكون المنافق عليمًا، قال: يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور، أو قال: المنكر» وسئل حذيفة عن المنافق، فقال: الذي يصف الإيمان ولا يعمل به.

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر أنه قيل له: إن ندخل على سلطاننا فنقول له بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عنده، قال: كنا نعد هذا نفاقا.

وفي المسند عن حذيفة قال: إنكم لتكلمون كلامًا إن كنا لنعده على عهد رسول الله ﷺ وسلم النفاق. وفي رواية قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد

رسول الله ﷺ يصير بها منافقًا، وإني لأسمعها من أحدكم في اليوم أو في المجلس عشر مرات.

قال بلال بن سعد: المنافق يقول ما يعرف ويعمل ما ينكر. ومن هنا كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم، وكان عمر يسأل حذيفة عن نفسه. وسئل أبو رجاء العطاردي: هل أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ يخشون النفاق؟ فقال: نعم إني أدركت منهم بحمد الله صدرًا حسنًا نعم شديدًا نعم شديدًا.

وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه. ويذكر عن الحسن قال: ما خافه إلا مؤمن، ولا آمنه إلا منافق انتهى.

وروي عن الحسن أنه حلف: ما مضى مؤمن قط ولا بقي إلا وهو من النفاق غير آمن، وما مضى منافق قط ولا بقي إلا وهو من النفاق آمن.

وكان يقول: من لم يخف النفاق فهو منافق. وسمع رجل أبا الدرداء يتعوذ من النفاق في صلاته، فلما سلم قال له: ما شأنك وشأن النفاق؟ فقال: اللهم اغفر لي ثلاثًا لا تأمن البلاء، والله إن الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه. والآثار عن السلف في هذا كثيرة جدًا.

قال سفيان الثوري: خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاث، فذكر منها قال: نحن نقول نفاق وهم يقولون لا نفاق. وقال الأوزاعي: قد خاف عمر النفاق على نفسه، قيل لهم إنهم يقولون إن عمر لم يخف أن يكون يومئذ منافقًا حتى سأل حذيفة، ولكن خاف أن يتلى بذلك قبل أن يموت، قال: هذا قول أهل البدع، يشير إلى أن عمر كان يخاف النفاق على نفسه في الحال: والظاهر أنه أراد أن عمر كان يخاف على نفسه في الحال من النفاق الأصغر، والنفاق الأصغر وسيلة إلى النفاق الأكبر كما أن المعاصي بريد الكفر، وكما يخشى على من أصر

على المعصية أن يسلب الإيمان عند الموت كذلك يخشى على من أصر على خصال النفاق أن يسلب الإيمان فيصير منافقاً خالصاً.

وسئل الإمام أحمد: ما تقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق؟ قال: ومن يأمن على نفسه النفاق؟ وكان الحسن يسمي من ظهرت منه أوصاف النفاق العملي منافقاً.

وروي نحوه عن حذيفة. وقال الشعبي: من كذب فهو منافق. وحكى محمد ابن نصر المروزي هذا القول عن فرقة من أهل الحديث، وقد سبق في أوائل الكتاب ذكر الاختلاف عن الإمام أحمد وغيره في مرتكب الكبائر هل يسمى كافراً كفوفاً لا ينقل عن الملة أم لا؟ واسم الكفر أعظم من اسم النفاق، ولعل هذا هو الذي أنكره عطاء على الحسن إن صح ذلك عنه.

ومن أعظم خصال النفاق العملي أن يعمل الإنسان عملاً ويظهر أنه قصد به الخير وإنما عمله ليتوصل به إلى غرض له سيئ، فيتم له ذلك ويتوصل بهذه الخديعة إلى غرضه ويفرح بمكره وخداعه وحمد الناس له على ما أظهره ويتوصل به إلى غرضه السيئ الذي أبطنه، وهذا قد حكاه الله في القرآن عن المنافقين واليهود.

فحكى عن المنافقين أنهم: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا أَمْسِجِدَ ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلِيَحْلِفْنَ إِنْ أُرْدْنَا إِلَّا أَلْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٧]، وأنزل في اليهود: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبْهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٨]. وهذه الآية نزلت في اليهود سأهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره، فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سأهم عنه، واستحمدوا بذلك وفرحوا بما أتوا من كتمانهم وما سئلوا عنه، قال ذلك ابن عباس وحديثه مخرج في الصحيحين.

وفيها أيضاً عن أبي سعيد أنها نزلت في رجال من المنافقين كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو وتخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلافه فإذا قدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا إليه وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا.

وفي حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «من غشنا فليس منا، والمكر والخديعة في النار». وقد وصف الله المنافقين بالمخادعة، ولقد أحسن أبو العتاهية في قوله:

ليست الدنيا إلا بدين ولي ————— س الدين إلا مكارم الأخلاق
إنما المكر والخديعة في النــــــــــــا ر وهما من خصال أهل النفاق

ولما تقرر عند الصحابة رضي الله عنهم أن النفاق هو اختلاف السر والعلانية خشي بعضهم على نفسه أن يكون إذا تغير عليه حضور قلبه ورقته وخشوعه عند سماع الذكر برجوعه إلى الدنيا والاشتغال بالأهل والأولاد والأموال أن يكون ذلك منه نفاقاً، كما في صحيح مسلم عن حنظلة الأسدي: «أنه مر به أبو بكر رضي الله عنه وهو يبكي، فقال ما لك؟ قال: نافق حنظلة، يا أبا بكر نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالجنة والنار كأنهما رأي العين، فإذا رجعنا عافسنا الأزواج والصبية فنسينا كثيراً، قال أبو بكر: فوالله إنا لكذلك، فانطلقا إلى رسول الله ﷺ فقال: ما لك يا حنظلة؟ قال: نافق حنظلة يا رسول الله، وذكر له مثل ما قال لأبي بكر، فقال رسول الله ﷺ: لو تدومون على الحال التي تقومون بها من عندي لصافحتكم الملائكة في مجالسكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة».

وفي مسند البزار عن أنس قال: «قالوا يا رسول الله إنا نكون عندك على حال، فإذا فارقتنا كنا على غيره، قال: كيف أنتم؟ قالوا: الله ربنا في السر والعلانية، قال: ليس ذاكم من النفاق».

وروي من وجه آخر عن أنس قال غدا أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: هلكننا، قال: وما ذاك؟ قالوا: النفاق، قال: أستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً

رسول الله؟ قالوا بلى، قال: فليس ذاك بالنفاق، ثم ذكر، يعني حديث حنظلة كما تقدم.

أذى الجار^(١)

ثبت في الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(٢).

وفي رواية: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^(٣).

وسئل رسول الله ﷺ: عن أعظم الذنب عند الله، فذكر ثلاث حلال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك، وأن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، وأن تزني بحليلة جارك»^(٤).

وفي الحديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤذ جاره»^(٥).

«الجيران ثلاثة: جار مسلم قريب له حق الجوار، وحق الإسلام، وحق القرابة، وجار مسلم له حق الجوار وحق الإسلام، والجار الكافر له حق الجوار»^(٦). وكان ابن عمرو رضي الله عنهما له جار يهودي، فكان إذا ذبح الشاة يقول: احملوا إلى جارنا اليهودي منها.

وروي: «أن الجار الفقير يتعلق بالجار الغني يوم القيامة، ويقول: يا رب سل هذا لم منعني معروفه وأغلق عني بابه؟». وينبغي للجار أن يحمل أذى الجار، فهو من جملة الإحسان إليه.

(١) الكبائر للإمام الذهبي رحمه الله تعالى.

(٢) صحيح البخاري (ح ٦١٠٦).

(٣) صحيح مسلم: (ح ٤٦).

(٤) صحيح البخاري (ح ٤٧٧)، وصحيح مسلم (ح ٨٦).

(٥) صحيح البخاري: (ح ٦٠١٨، ٦١٣٦، ٦٤٧٥)، وصحيح مسلم (ح ٤٧).

(٦) ضعيف، ضعيف الجامع للألباني رحمه الله (ح ٢٦٧٤).

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، دلني على عمل إذا قمت به دخلت الجنة، فقال: «كن محسناً»، فقال: يا رسول الله، كيف أعلم أنني محسن؟ قال: «سل جيرانك، فإن قالوا: إنك محسن، فأنت محسن، وإن قالوا: إنك مسيء فأنت مسيء»^(١). ذكره البيهقي من رواية أبي هريرة.

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: «من أغلق بابَه عن جاره مخافة على أهله وماله فليس بمؤمن، وليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه».

وقيل: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة، أيسر من أن يزني بامرأة جاره، ولأن يسرق الرجل من عشرة آيات أيسر من أن يسرق من بيت جاره»^(٢).

وفي سنن أبي داود من رواية أبي هريرة ؓ، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يشكوه جاره، فقال له: «اذهب فاصبر»، فأناه مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: «اذهب فاطرح متاعك على الطريق»، ففعل، فجعل الناس يمرون به ويسألونه عن حاله، فيخبرهم خبره مع جاره، فجعلوا يلعنون جاره ويقولون: فعل الله به وفعل ويدعون عليه، فجاء إليه جاره، وقال: يا أخي، ارجع إلى منزلك، فإنك لن ترى ما تكره أبداً.

وأن يحتمل أذى جاره وإن كان ذمياً، فقد روي عن سهل بن عبد الله التستري، رحمه الله، أنه كان له جار ذمي، وكان قد انبثق من كنيفه إلى بيت في دار سهل بثن، فكان سهل يضع كل يوم الجفنة تحت ذلك البثق فيجتمع ما يسقط فيه من كنيف الجوسي ويطرحة بالليل، حيث لا يراه أحد، فمكث رحمه الله على هذه الحال زماناً طويلاً، إلى أن حضرت سهلاً الوفاة.

فاستدعى جاره الجوسي، وقال له: ادخل ذلك البيت وانظر ما فيه، فدخل، فرأى ذلك البثق والقدر يسقط منه في الجفنة، فقال: ما هذا الذي أرى؟ قال سهل: هذا منذ زمان طويل يسقط من دارك إلى هذا البيت وأنا أتلقيه بالنهار وألقيه بالليل،

(١) صحيح الجامع للألباني رحمه الله (ح ٢٧٧) بنحوه.

(٢) صحيح الجامع (ح ٥٠٤٣) السلسلة الصحيحة (ح ٦٥) للألباني رحمه الله.

ولولا أنه حضرني أجلي، وأنا أخاف أن لا تتسع أخلاق غيري لذلك، وإلا لم أخبرك، فافعل ما ترى.

فقال المجوسي: أيها الشيخ، أنت تعاملني بهذه المعاملة منذ زمان طويل، وأنا مقيم على كفري؟ مد يدك، فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم مات سهل، رحمه الله.

فنسأل الله أن يهدينا وإياكم لأحسن الأخلاق والأعمال والأقوال، وأن يحسن عاقبتنا إنه جواد كريم كريم رءوف رحيم.

باب حق الجار والوصية به^(١)

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

وعن ابن عمر وعائشة رضی الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» متفق عليه^(٢).

لغة الحديث:

ظننت أنه سيورثه: ترقبت أن يأتيني بجعل الجوار سبباً للإرث.

أفاد الحديث:

- عظم حق الجوار ووجوب مراعاة ذلك.

- التأكيد على حقه بالوصية يقتضي ضرورة إكرامه والتودد والإحسان إليه.

- ودفع الضر عنه.

(١) نزهة المتقين ودليل المسلمين في شرح رياض الصالحين.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب الوصاية بالجار)، ومسلم في البر والصلة (باب

الوصية بالجار والإحسان إليه).

- وعيادته عند المرض.

- وتهنته عند المسرة، وتعزيته عند المصيبة.

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبار ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك» رواه مسلم^(١). وفي رواية له عن أبي ذر قال: إن خليلي ﷺ أوصاني «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها، ثم انظر أهل بيت من جيرانك، فأصبهم منها بمعروف».

لغة الحديث:

مرقة: ما يطبخ بالماء من لحم وغيره. تعاهد: تفقد. فأصبهم: فأرسل إليهم. بمعروف: بشيء ينتفع به في الائتدام.

أفاد الحديث:

- استحباب إهداء شيء من الطعام إلى الجيران، وخاصة إذا كانت له رائحة، وكان الجيران في حاجة، أو لا يتيسر لهم طبخه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن!» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه!» متفق عليه^(٢). وفي رواية لمسلم: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

لغة الحديث:

البوائق: الغوائل والشورور.

أفاد الحديث:

- التحذير من إيذاء الجيران، وأن كف الشر عنهم من كمال الإيمان وكرم الأخلاق.

(١) رواه مسلم في البر والصلة (باب الوصية بالجار والإحسان إليه).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في الأدب (باب إثم من لم يأمن جاره بوائقه)، ومسلم في الإيمان (باب تحريم إيذاء الجار).

- الإضرار بالجيران قد يجر إلى الكفر والعصيان المستوجب عذاب النار.
وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المسلمين لا تحقن جارة لجارتها ولو فرسن شاة» متفق عليه.

وأفاد هنا:

- استحباب تبادل الهدية بين الجيران مهما قلت ولو فرسًا. والفرسن: عظم فيه قليل من اللحم.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره» ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين! والله لأرمين بها بين أكتافكم! متفق عليه^(١). روي «خشبه» بالإضافة والجمع، وروي «خشبة» بالتنوين على الأفراد وقوله: ما لي أراكم عنها معرضين: يعني هذه السنة.

لغة الحديث:

لأرمين: لأضربن. أكتافكم: بينكم.

أفاد الحديث:

- مدى تعاون الجيران والتسامح فيما بينهم، والتنازل عن بعض الحقوق بما ينفعهم ولا يضره.

- ليس للجار أن يمنع جاره بشيء ينفعه ولا يضره سواء كان في البناء، أو في غيره من مرافق الحياة.

- تعاون الجيران مظهر من مظاهر الأخوة الإسلامية وتكافل المجتمع.

(١) الحديث أخرجه البخاري في المظالم (باب لا يمنع جاره أن يغرز.. إلخ)، والأشربة ومسلم في البيوع (باب غرز الخشب في جدار الجار).

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» متفق عليه^(١).

لغة الحديث:

فلا يؤذي جاره: لا نافية والتقدير: فهو لا يؤذي. خيراً: ما يترتب عليه نفع.

أفاد الحديث:

- تحريم إيذاء الجار، وإيذاؤه مناف لكمال الإيمان.

- الحث على إكرام الضيف.

- التحذير من الخوض في الكلام الباطل كالغيبة والنميمة وغيرها.

- الترغيب بالسكوت عند عدم فائدة الكلام.

- للإيمان آثار وثمار تدل عليه كالإحسان إلى الجوار، وإكرام الضيف،

وطيب الكلام، ولزوم السكوت عندما لا ينفع الكلام.

وعن أبي شريح الخزازي رضي الله عنه أنه قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» رواه مسلم بهذا اللفظ^(٢). وروى البخاري بعضه.

أفاد الحديث:

- بالإضافة إلى ما سبق: أن من حقيقة الإيمان باليوم الآخر، وكمال الشعور

بالمسئولية رعاية حسن الجوار، وإكرام الضيف.

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب (باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر.. إلخ)،

ومسلم في كتاب الإيمان (باب تحريم إيذاء الجار).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب (باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا

يؤذي جاره)، ومسلم في كتاب الإيمان (باب الحث على إكرام الجار والضيف)

- والتزام الكلام الطيب أو السكوت.

وعن عائشة رضى الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقرهما منك أباً» رواه البخاري^(١).

أفاد الحديث:

- استحباب تقديم الجار الأقرب فالأقرب إذا لم يقدر على الإحسان إلى

الجميع.

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله تعالى خيرهم لجاره» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

لغة الحديث:

خير الأصحاب: أكثرهم ثواباً وأكرمهم منزلة، وكذا خير الجيران.

خيرهم لصاحبه: أكثرهم قياماً بما ينفع صاحبه ويدفع عنه الأذى، وكذا

خيرهم لجاره.

أفاد الحديث:

- الحث على تحصيل النفع للأصدقاء والجيران والحرص على دفع الأذى

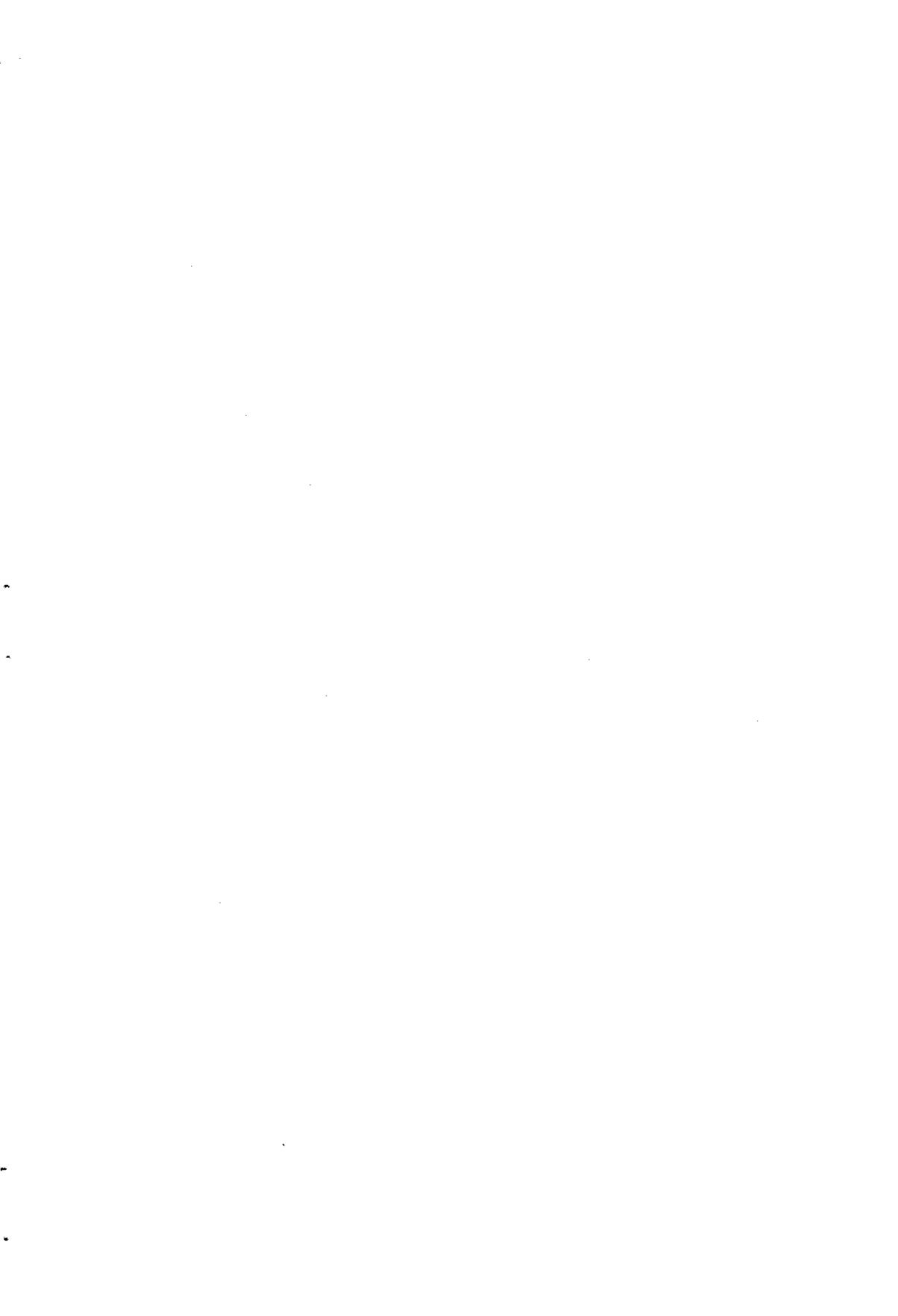
عنهم.

(١) الحديث رواه البخاري في الشفعة (باب أي الجوار أقرب) والهبة (باب بمن يبدأ بالهدية).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في البر (باب ما جاء في الإحسان إلى الخدم) رقم/١٩٤٥/

الفصل الثاني

آفات اللسان



هذه الآفات تهضم وتضيع حقوق الجار^(١)

١- الغيبة

تعريف الغيبة:

قال الحافظ ابن حجر: (رحمه الله تعالى): (وقد اختلف العلماء في حد الغيبة. فقال الراغب: هي أن يذكر الإنسان عيب غيره من غير محوج إلى ذكر ذلك). وقال الغزالي: (حد الغيبة أن تذكر أحاك بما يكرهه لو بلغه). وقال ابن الأثير في النهاية: الغيبة أن تذكر الإنسان في غيبته بسوء وإن كان فيه).

وقال النووي في كتابه الأذكار تبعاً للغزالي: (الغيبة ذكر المرء بما يكرهه سواء كان ذلك في بدن الشخص، أو دينه أو دنياه، أو نفسه، أو خلقه، أو خلقه، أو ماله، أو ولده، أو زوجته، أو خادمه، أو ثوبه، أو حركته، أو طلاقته، أو عبوسته، أو غير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته باللفظ أو بالإشارة والرمز).

قال ابن التين: (الغيبة ذكر المرء بما يكره بظهر الغيب).

وقال الإمام النووي (رحمه الله): (ومن ذلك قول كثير من الفقهاء في التصانيف: قال بعض من يدعي العلم، أو بعض من ينسب إلى الصلاح... ممن يفهم السامع المراد به).

ومنه قولهم عند ذكره: (الله يعافينا، والله يتوب علينا، نسأل الله السلامة..

فكل ذلك من الغيبة)^(٢).

والغيبة لا تختص باللسان فحيث ما أفهمت الغير ما يكرهه المغتاب ولو بالتعريض، أو الفعل، أو الإشارة، أو الغمز، أو اللمز، أو الكتابة، وكذا سائر ما

(١) كتاب آفات اللسان للعلامة سعيد بن وهف القحطاني حفظه الله تعالى.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤٦٩/١٠)، والأذكار للنووي (٢٨٨-٢٩٠).

يتوصل به إلى المقصود كأن يمشي مشيه فهو غيبة بل هو أعظم من الغيبة؛ لأنه أعظم وأبلغ في التصوير والتفهم.

الفرق بين الغيبة والنميمة

قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله تعالى): (واختلف في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أو متحدتان؟ والراجح التغاير وأن بينهما عمومًا وخصوصًا وجهًا. وذلك لأن النميمة نقل حال شخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه سواء كان بعلمه أم بغير علمه.

والغيبة ذكره في غيبته بما لا يرضيه، فامتازت النميمة بقصد الإفساد ولا يشترط ذلك في الغيبة، وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه، واشتركتا في ما عدا ذلك.

ومن العلماء من يشترط في الغيبة أن يكون المقول فيه غائبًا والله أعلم^(١).

حكم الغيبة

لا شك ولا ريب أن الغيبة محرمة بإجماع المسلمين وقد تظاهر على تحريمها الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة^(٢).

الترهيب من الوقوع في الغيبة

قال الله تعالى: ﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٨].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَنُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

وقال سبحانه: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤٧٣/١٠).

(٢) انظر الأذكار النووية (٢٨٩).

وقال عز وجل: ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].
وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

والغيبة آفة خطيرة من آفات اللسان، وقد عرفها النبي ﷺ بقوله في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قالوا: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته»^(١).

وعن أبي حذيفة عن عائشة (رضي الله عنهما) قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفة كذا وكذا- تعني قصيرة- فقال: «لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته» قالت: وحكيت له إنساناً فقال: «ما أحب أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا»^(٢).

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس، يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم»^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يخونه، ولا يكذبه، ولا يخذله، كل المسلم على المسلم حرام عرضه، وماله، ودمه، التقوى ههنا، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»^(٤).

(١) مسلم (٤/٢٠٠٠) وشرح النووي على مسلم (١٦/١٤٢).

(٢) سنن أبي داود (٤/٢٦٩)، وعون المعبود (١٣/٢٢٣)، وانظر صحيح الجامع (٥/٣١).

(٣) سنن أبي داود (٤/٢٦٩)، وعون المعبود (١٣/٢٢٣)، قال الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على الأذكار للنووي ص ٢٩: وهو حديث حسن. وانظر صحيح الجامع (٥/٥١).

(٤) مسلم (٤/١٩٨٤)، وأبو داود (٤/٢٧٣)، والترمذي (٤/٣٢٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحاسدوا، ولا تاجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ههنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم. كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه»^(١).

ولا شك أن غيبة المسلم الميت أفحش من غيبة الحي وأشد؛ لأن عفو الحي واستحلاله ممكن بخلاف الميت^(٢) فقد روى أبو داود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه»^(٣).

وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته»^(٤).

والحديث فيه تنبيه على أن غيبة المسلم من شعار المنافق لا المؤمن، وفيه الوعيد بكشف الله عيوب الذين يتبعون عورات المسلمين ومجازاتهم بسوء صنيعهم، وكشف مساويهم ولو كانوا في بيوتهم مخفيين من الناس^(٥). ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) مسلم (٤/١٩٨٦)، والترمذي (٤/٢٣٥).

(٢) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٣/٢٤٢)

(٣) أخرجه أبو داود (٤/٢٧٥)، وانظر صحيح الجامع (١/٢٧٩) وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني برقم ٢٨٥.

(٤) أخرجه أبو داود (٤/٢٧٠)، وأحمد (٤/٤٢١، ٤٢٤)، وانظر صحيح الجامع للألباني (٦/٣٠٨) برقم ٣٥٤٩.

(٥) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٣/٢٢٤).

وعن المستورد بن شداد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسى ثوبًا برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجل مسلم مقام سمعة ورياء؛ فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة»^(١).

وهذا الحديث فيه الوعيد لمن أكل أكلة برجل مسلم: أي بسبب اغتيابه والوقعة فيه أو بتعرضه له بالأذية عند من يعاديه، أو كسى ثوبًا بسبب إهائته. فإن الله عز وجل يطعمه من جهنم مثل ما طعم بهذا الرجل المسلم، ويكسوه من جهنم مثل ما كسى؛ لأن الجزء من جنس العمل^(٢). والله أعلم.

ومعنى «من قام برجل مسلم.....» ذكروا له معنيين:

المعنى الأول: أن الباء للتعديّة: أي أقام رجلاً مقام سمعة ورياء ووصفه بالصلاح، والتقوى، والكرامات، وشهره بها وجعله وسيلة إلى تحصيل أغراض نفسه وحطام الدنيا فإن الله يقوم بعذابه وتشهيره؛ لأنه كان كاذبًا.

والمعنى الثاني: أن الباء للسببية- وقيل: هو أقوى وأنسب-: أي من قام برجل من العظماء من أهل المال والجاه مقامًا يتظاهر فيه بالصلاح والتقوى ليعتقد فيه ويصير إليه المال والجاه أقامه الله مقام المرائين ويفضحه ويعذبه عذاب المرائين^(٣).

وقيل: يحتمل أن تكون الباء في برجل للتعديّة والسببية فإن كانت للتعديّة يكون معناه: من أقام رجلاً مقام سمعة ورياء يعني: من أظهر رجلاً بالصلاح والتقوى، ليعتقد الناس فيه اعتقادًا حسنًا ويعزونه ويخدمونه لينال بسببه المال والجاه فإن الله يقوم له مقام سمعة ورياء بأن يأمر ملائكته بأن يفعلوا معه مثل فعله ويظهروا أنه كذاب.

(١) أخرجه أبو داود (٤/٢٧٠)، وأحمد (٤/٢٢٩)، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي (٤/١٢٨).

(٢) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٦٤٣ برقم ٩٣٤).

(٣) انظر عون المعبود (١٣/٢٢٥).

(٣) انظر عون المعبود (١٣/٢٢٥).

وإن كانت للسببية فمعناه: أن من قام وأظهر من نفسه الصلاح والتقوى لأجل أن يعتقد فيه رجل عظيم القدر كثير المال؛ ليحصل له مال وجاه..^(١).

وعن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: شهدت الأعراب يسألون النبي صلى الله عليه وسلم: «أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ [لأشياء ليس بها بأس] فقال لهم: «عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً فذلك الذي حرج وهلك..»^(٢). ومعنى اقترض: أي اقتطع. والمراد أنه نال من أخيه المسلم بالطعن فيه.

وعن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق»^(٣).

بين النبي صلى الله عليه وسلم أن من أربى الربا إطالة اللسان في عرض المسلم باحتقاره، والترفع عليه والوقية فيه بقذف، أو سب، ونحو ذلك، فإن ذلك أكثر الربا، وأشدّه تحريمًا؛ لأن العرض أعز على النفس من المال.

وقد أدخل صلى الله عليه وسلم العرض في جنس المال على سبيل المبالغة وجعل الربا نوعين: متعارف: وهو ما يؤخذ من الزيادة على ماله من الديون.

وغير متعارف: وهو استطالة الإنسان في عرض المسلم بغير حق، وبين أن أشد النوعين تحريمًا هو الاستطالة في عرض المسلم بغير حق^(٤). أما إذا كانت الاستطالة بحق فيجوز لصاحب الحق بشروط وبقيود بينها أهل العلم وسيأتي بيان ما تجوز فيه الغيبة إن شاء الله تعالى.

وفي حديث أبي هريرة عند الحافظ أبي يعلى وغيره قصة ما عزر الذي جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يطهره من الزنا، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قالها

(١) المرجع السابق (٢٢٦/١٣).

(٢) أخرجه أحمد بنحوه (٢٧٨/٤) والحاكم بلفظه (١٩٩/٤)، و٣٩٩/٤) وصححه ووافقه الذهبي، وابن ماجه بنحوه (١٣٧/٢)، وأبو داود (٢١١/٢) بنحوه، والحديث صححه العلامة الألباني، انظر صحيح ابن ماجه (٢٥٢/٢) وصحيح الجامع (٢٩٤/٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٩٦/٤)، وأحمد (١٩٠/١)، وانظر صحيح الجامع (٤٤٢/٢).

(٤) انظر عون المعبود (٢٢٢/١٣).

أربعاً، فلما كان في الخامسة قال: «زيت؟» قال: نعم. سأله رسول الله ﷺ حتى ثبت عنده زنا ماعز فأمر برجمه فرجم.

فسمع النبي ﷺ رجلين يقول أحدهما لصاحبه: ألم تر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب. ثم سار النبي ﷺ حتى مر بجيفة حمار فقال: «أين فلان وفلان؟ انزلا فكلنا من جيفة هذا الحمار» قالوا: غفر الله لك يا رسول الله وهل يؤكل هذا؟ قال ﷺ: «فما نلتما من أخيكما أنفاً أشد أكلا منه، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها»^(١).

وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سَمِعَ سَمِعَ الله به يوم القيامة» قال: «ومن شاق يشقق الله عليه يوم القيامة» فقالوا: أوصنا. فقال: «إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيباً فليفعل، ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بملء الكف من دم هراقه فليفعل»^(٢).

والمراد بالحديث النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساوئهم وعيوبهم وترك مخالفة سبيل المؤمنين ولزوم جماعتهم، والنهي عن إدخال المشقة عليهم والإضرار بهم^(٣).

وقد روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه. ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به»^(٤).

ما ينبغي لمن سمع غيبة أخيه المسلم

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى): (اعلم أنه ينبغي لمن سمع غيبة مسلم أن يردها، ويزجر قائلها، فإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد ولا

(١) أبو داود بمعناه (٤/١٤٨)، والبيهقي (٨/٢٢٧)، وذكره بلفظه ابن كثير في تفسيره (٤/

٢١٦) وقال: إسناده صحيح وعزاه إلى أبي يعلى.

(٢) البخاري من الفتح (١٣/١٢٨).

(٣) فتح الباري (١٣/١٣٠).

(٤) أخرجه مسلم (٣/١٤٥٨).

باللسان فارق ذلك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حق أو من أهل الفضل والصلاح، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر^(١).

وعن عتبان رضي الله عنه في حديثه الطويل المشهور قال: قام النبي ﷺ يصلي، فقالوا: أين مالك بن الدخيش - أو ابن الدخشن - فقال بعضهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال النبي ﷺ: «لا تقل ذلك ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله» قال: قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: وإنما نرى وجهه ونصيحته للمنافقين. قال: فقال رسول الله ﷺ: «فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله ويتغى بذلك وجه الله»^(٢).

وعن جابر بن عبد الله وأبي طلحة رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرئ يخذل امرأ مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة ويتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته. وما من امرئ ينصر مسلماً في موضع يتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب نصرته»^(٣).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة»^(٤).

وعن أسماء بنت يزيد عن النبي ﷺ قال: «من ذب عن لحم أخيه بالغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار»^(٥).

(١) الأذكار للنووي ٢٩٤.

(٢) البخاري (١١٠/١)، ومسلم (٤٥٥/١).

(٣) أبو داود (٢٧١/٤)، وأحمد (٣٠/٤)، وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: إنه حديث حسن. انظر صحيح الجامع الصغير (١٦٠/٥).

(٤) أخرجه أحمد (٤٥٠/٦)، والترمذي (٣٢٧/٤) قال: وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، ثم قال: هذا حديث حسن. وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: إنه حديث صحيح، انظر صحيح الجامع الصغير (٢٩٥/٥).

(٥) أحمد (٤٦١/٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والطبراني وإسناد أحمد حسن (٨/٩٥)، وانظر صحيح الجامع برقم (٦١١٦، ٢٩٠/٥) فقد رمز إليه بالصحة.

وعن كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصة توبته قال: قال النبي ﷺ وهو جالس في القوم في تبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟» فقال رجل من بني سلمة: يا رسول الله، حبسه برداه والنظر في عطفه. فقال له معاذ بن جبل ﷺ: بئس ما قلت، والله يا رسول الله، ما علمنا عليه إلا خيراً فسكت رسول الله ﷺ^(١).

الأسباب الباعثة على الغيبة

عندما ينظر الإنسان المسلم العاقل ويفكر في الأسباب التي تدفع المغتاب إلى الغيبة وتدفع النمام إلى النميمة فسوف يجد لذلك أسباباً منها ما يأتي:

السبب الأول: هو محاولة الانتصار للنفس والسعي في أن يشفي المغتاب الغيظ الذي في صدره على غيره فعند ذلك يغتابه أو يبهته، أو ينقل عنه النميمة.

السبب الثاني: الحقد للآخرين والبغض لهم فيذكر مساوئ من يبغض ليشفي حقه ويرد صدره بغيبة من يبغضه ويحقد عليه.

وهذا ليس من صفات المؤمنين كاملي الإيمان نسأل الله العافية.

السبب الثالث: إرادة رفعة النفس وخفض غيره كأن يقول: فلان جاهل، أو فهمه ضعيف، أو سقيم، أو عبارته ركيكة، تدرجاً إلى لفت أنظار الناس إلى فضل نفسه وإظهار شرفه بسلامته عن تلك النقائص التي ذكرها من اغتابه.

وهذا من الإعجاب بالنفس نعوذ بالله من ذلك وهو من المهلكات التي بينها رسول الله ﷺ.

السبب الرابع: موافقة الجلساء والأصحاب والأصدقاء، ومجاملتهم فيما هم عليه من الباطل، لكي يكسب رضاهم حتى ولو كان ذلك بغضب الله عز وجل، وهذا من ضعف الإيمان وعدم مراقبة الله عز وجل.

(١) البخاري (١٣٠/٥)، ومسلم (٢١٢٢/٤)، وأحمد (٤٥٧/٣).

السبب الخامس: إظهار التعجب من أصحاب المعاصي: كأن يقول الإنسان: ما رأيت أعجب من فلان كيف يخطئ وهو رجل عاقل أو كبير أو عالم أو غير ذلك، وكان من حقه عدم التعيين.

السبب السادس: السخرية والاستهزاء بالآخرين والاحتقار لهم.

السبب السابع: الظهور بمظهر الغضب لله على من يرتكب المنكر فيظهر غضبه ويذكر اسمه مثل أن يقول: فلان لا يستحيي من الله أن يفعل كذا وكذا، ويقع في عرضه بالغيبة.

السبب الثامن: الحسد فيحسد المغتاب من يثني عليه الناس ويحبونه، فيحاول المغتاب الحسود قليل الدين والعقل أن يزيل هذه النعمة فلا يجد طريقاً إلى ذلك إلا بغيته والوقوع في عرضه حتى يزيل نعمته أو يقلل من شأنه عند من يثنون عليه، وهذا من أقبح الناس عقلاً وأخبثهم نفساً، نسأل الله العافية.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الناس أفضل؟ قال: «كل مخموم القلب صدوق اللسان» قالوا: صدوق اللسان نعرفه فما مخموم القلب؟ قال: «هو التقي النقي، لا إثم فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد»^(١).

السبب التاسع: إظهار الرحمة والتصنع بمواساة الآخرين كأن يقول لغيرهم الناس: مسكين فلان قد غمني أمره، وما هو فيه من المعاصي.

السبب العاشر: التصنع واللعب، والهزل، والضحك فيجلس المغتاب خبيث النفس فيذكر عيوب غيره مما يضحك به الناس فيضحك الناس، فعند ذلك يرتاح ويزيد في الكذب والغيبة على سبيل الهزل والنكت والإعجاب بالنفس.

(١) رواه ابن ماجه برقم (٤٢١٦)، وانظر صحيح ابن ماجه (٤١١/٢)، والأحاديث الصحيحة برقم (٩٤٨).

وهذا ينطبق عليه حديث النبي ﷺ الذي قال فيه: «ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب، ويل له، ويل له»^(١).

السبب الحادي عشر: هو أن ينسب إليه فعلاً قبيحاً فيتبرأ منه ويقول: فلان الذي فعله، ومحاولة إلقاء اللوم والتقصير على غيره، ليظهر بمظهر البريء من العيوب.

السبب الثاني عشر: الشعور بأن غيره يريد الشهادة عليه أو تنقيصه عند كبير من الكبراء، أو صديق من الأصدقاء، أو سلطان فيسبقه إلى هذا الكبير ويغتابه؛ ليسقط من عينه، وتسقط عدالته، أو مروءته^(٢).

علاج الغيبة

الغيبة لها علاجان:

العلاج الأول: هو أن يعلم الإنسان أنه إذا وقع في الغيبة فهو متعرض لسخط الله تعالى ومقته، كما دلت عليه الأحاديث السابقة وغيرها من الأحاديث الصحيحة كقوله عليه الصلاة والسلام: «إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه»^(٣).

ويعلم أن حسناته يؤخذ منها يوم القيامة لمن اغتابه بدلاً عما استباح من عرضه، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئات خصمه، فربما ترجح كفة سيئاته فيدخل النار، وقد يحصل ذلك للإنسان بإذهاب حسنة واحدة من حسناته أو بوضع سيئة واحدة من سيئات خصمه، وعلى تقدير أن لا يحصل هذا الرجحان فكفى بنقص الحسنات عقاباً مع المخاصمة والمطالبة، والسؤال والجواب والحساب. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) أخرجه الترمذي (٥٥٧/٤)، وانظر صحيح الترمذي (٢٦٨/٢).

(٢) انظر تطهير العيبة من دنس الغيبة لأحمد بن محمد بن حجر المكي الهيثمي ص ٥٤ بتحقيق مجدي السيد إبراهيم، وانظر فتاوى ابن تيمية (٢٣٦/٢٨، ٢٣٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٥٥٩/٤)، وابن ماجه (١٣١٢/٢) ومالك في الموطأ (٩٨٥/٢)، وأحمد (٤٦٩/٣)، وانظر صحيح الترمذي (٢٦٩/٢)، وصحيح ابن ماجه (٣٥٨/٢)، وصحيح الجامع (٦٣/٢) وعزاه أيضاً للنسائي والحاكم وابن حبان.

فإذا آمن الإنسان المسلم بالأخبار الواردة في الغيبة وتدبرها حق التدبر لم ينطق لسانه بغيبة، وتدبر في نفسه وعيوبها وتقصيرها، وأن يتدبر في إصلاح نفسه عن عيوب الناس والكلام فيهم، وعلى من به عيب أن يستحي من الله تعالى الذي لا تخفى عليه خافية حين يرى نفسه على العيوب ويذكر عيوب غيره، بل ينبغي له أن يلتمس لأخيه عذراً ومخرجاً، ويعلم أن عجزه عن تطهير نفسه من ذلك العيب كعجزه هو عن تطهير نفسه من عيوبها، فإن كان الذم له بأمر خلقي كان ذمّاً للخالق؛ فإن ذم الصنعة يستلزم ذم صانعها، فليثق الله عز وجل ويصلح نفسه عن عيوبها وكفى بذلك شغلاً!

العلاج الثاني: عليه أن ينظر في السبب الباعث له على الغيبة، فإن علاج العلة إنما يتم بقطع سببها المستمدة هي منه.

فإذا كان سبب الغيبة الغضب فعليه أن يقول: إن أمضيت غضبي عليه فأنا أخشى الله أن يمضي غضبه علي بسبب الغيبة، فإن الله قد نهاني عنها فعصيته واستخفت بنهيه.

وإذا كان سبب الغيبة موافقة الآخرين وطلب رضاهم فعليك أن تعلم أن الله يغضب عليك إذا طلبت سخطه برضا المخلوقين، فكيف ترضى لنفسك أن تسخط مولاك من أجل إرضاء المخلوقين الذين لا ينفعون ولا يضررون.

وإن كان الغضب لله فلا تذكر المغضوب عليه بسوء لغير ضرورة بل ينبغي أن تغضب على من اغتابه، إلا إذا كان من باب تحذير المسلمين عن الشر. وهذا سيأتي فيما يجوز من الغيبة.

وإذا كان سبب الغيبة: هو تنزيه النفس ونسبة الخيانة إلى غيرك. فاعلم أن التعرض لمقت الله أشد من التعرض لمقت الخلق وأنت بالغيبة قد تعرضت لسخط الله يقيناً، ولا تدري هل تسلم من سخط الناس أو لا تسلم، والذي يرضي الناس بسخط الله يسخط الله عليه ويسخط عليه الناس.

وإذا كان سبب الغيبة: هو الرغبة في أن تزكي نفسك بزيادة الفضل وذلك بقدرحك في غيرك، حتى تشعر الناس أنك تتصف بخلاف ما يتصف به من اغتابته،

فاعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى، إن كان لك فضل، وأنت من اعتقاد الناس فضلك لست على يقين، وعلى تقدير أنهم يفضلونك فأنت سينقص فضلك أو يزول بالكلية إذا عرفوك بغيبة الناس والوقوع في أعراضهم، فأنت بعت ما عند الله يقينا بما عند الناس وهماً، ولو اعتقدوا فضلك لم يغنوا عنك من الله شيئاً، لأن قلوبهم بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، فعليك أن تتدبر دقائق الأمور ولا تغتر بظواهرها.

وإذا كان الباعث على الغيبة هو الحسد فأنت قد جمعت بين عذابين، لأنك حسدته على نعمة الدنيا فكنت معذباً بالحسد، وذلك لأن الحاسد يجد الهم والغم وضيق الصدر ثم لا يقنع بذلك حتى يضاف إليه عذاباً آخر يوم القيامة، فالحاسد قد جمع خسران الدنيا والآخرة، وهو في الحقيقة صديق للمحسود عدو لنفسه؛ لأنه يضيف حسناته إلى حسنات المحسود ويتحمل من سيئاته إن لم يكن للحاسد حسنات، مع أن الحسد والغيبة لا تضر المحسود بل ربما كان ذلك سبباً لانتشار فضله.

وإذا كان الباعث على الغيبة: هو الاستهزاء والسخرية فينبغي للحاسد أن يعلم أنه متى استهزأ بغيره عند الناس فإن ذلك يكون مخزياً لنفسه عند الله ثم عند خلقه وهذه هي الخسارة بعينها.

وإذا كان المغتاب يقصد بغيته الرحمة لغيره فهذا مقصود فاسد، لأنه أراد الرحمة فوق في الغيبة المحرمة، فلو كان صادقاً في رحمته لنصح له ووجهه وأرشده.

أما إذا كان السبب الباعث على الغيبة: هو التعجب والضحك، فإنه ينبغي للمغتاب أن يتعجب من نفسه كيف أهلك نفسه بنفس غيره، وكيف نقص دينه بكمال دين غيره أو بدنيائه. فهو مع ذلك لا يأمن عقوبة الدنيا ويخشى على المغتاب أن يهتك الله ستره ويفضح في الدنيا قبل الآخرة كما هتك بالتعجب ستر أخيه.

فإذا نظر الإنسان العاقل في أسباب الغيبة وعلاجها واستعمل هذا الدواء الذي ذكر هنا سلم إن شاء الله من ضرر الغيبة، وكان ممن اشتغل بعيوبه عن عيوب غيره، وصان لسانه عن النطق إلا بالخير فبذلك يفوز بخيري الدنيا والآخرة.

وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلاء أن يجعلنا جميعاً ممن يقول بالحق ويكون أسبق الناس إلى العمل به كما يحب ربنا ويرضى إنه أكرم مسئول^(١).

طريق التوبة من الغيبة

وطريق التوبة بالنسبة لمن اغتاب المسلمين هو أن يتحلله ويطلب منه العفو إذا أمن الفتنة، أما إذا كان هذا يسبب الشحناء أو يسبب منكراً آخر أو فتنة فإن المغتاب يذكره بالخير الذي فيه في المجالس التي ذكره فيها بسوء، ويرد عنه الغيبة بجهده وطاقته، فتكون تلك بتلك إن شاء الله مع مراعاة شروط التوبة، وبالله التوفيق^(٢).

ما يباح من الغيبة

قال الله تعالى: ﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٨].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قالت هند أم معاوية لرسول الله ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن آخذ من ماله سرّاً؟ قال: «خذني أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف»^(٣).

وعن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها ألبتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال: «ليس لك عليه نفقة» فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم؛ فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فأذني» قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم

(١) انظر تطهير العيبة من دنس الغيبة لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ص ٤٧.

(٢) انظر تطهير العيبة من دنس الغيبة ص ٦٢.

(٣) البخاري (٣٦/٣)، وفتح الباري (٤/٤٠٥).

خطباني فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه^(١)، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد» فكرهته ثم قال: «انكحي أسامة» فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت^(٢).

وعن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها أخبرته قالت: استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: «الذنوا له، بنس أخو العشيرة أو ابن العشيرة». فلما دخل ألان له الكلام. قلت: يا رسول الله، قلت الذي قلت ثم ألتت له الكلام. قال: «أي عائشة إن شر الناس من تركه الناس -أو ودعه الناس- اتقاء فحشه»^(٣).

وقد ترجم البخاري رحمه الله في صحيحه بقوله: (باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: الطويل، والقصير، وقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليمين» وما لا يراد به شين الرجل)^(٤).

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى): تباح الغيبة لغرض شرعي... لستة أسباب:

- ١- التظلم. فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان أو القاضي أو غيرهما ممن له ولاية. فيقول: ظلمني فلان أو فعل بي كذا.
- ٢- الاستعانة على تغيير المنكر ورد المعاصي على الصواب. فيقول لمن يرجو قدرته: فلان يعلم كذا فازجره عنه أو نحو ذلك.
- ٣- الاستفتاء. بأن يقول للمفتي: ظلمني فلان أو أبي، أو أخي.... بكذا فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه؟ ودفع ظلمه عني؟ فهذا جائز للحاجة. والأجود أن

(١) فيه تأويلان: أحدهما: أنه كثير الأسفار، والثاني: أنه كثير الضرب للنساء وهذا أصح.

انظر شرح النووي على مسلم.

(٢) مسلم (١١١٤/٢).

(٣) صحيح البخاري (٨٦/٧)، وصحيح مسلم (٢٠٠٢/٤)، والفتح (٤٧١/١٠).

(٤) صحيح البخاري (٨٥/٧)، والفتح (٤٦٨/١٠).

تقول في رجل، أو زوج، أو والد، أو ولد: كان أمره كذا، ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند وقولها: إن أبا سفيان رجل شحيح^(١).

٤- تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها:

أ- جرح المخروحين من الرواة، والشهود والمصنفين، وذلك جائز بالإجماع، بل واجب صوغاً للشريعة.

ب- ومنها الإخبار بعيب عند المشاورة^(٢).

ج- ومنها إذا رأيت من يشتري شيئاً معيماً أو عبداً سارقاً، أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للمشتري لقصد النصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد.

د- ومنها إذا رأيت متفقهاً يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً وخفت عليه ضرره فعليك بنصيحته، وبيان حاله قاصداً النصيحة.

هـ- ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته، أو لفسقه، فيذكره لمن له عليه ولاية؛ ليستدل به على حاله فلا يغتر به، ويلزم الاستقامة.

و- أن يكون مجاهراً بفسقه، أو بدعته... فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر.

٦- التعريف. فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش، والأعرج، والقصير، والأعمى، والأقطع... ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقصاً، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى والله أعلم^(٣).

(١) سبق تخريجه وهو في البخاري (٣/٣٦)، وانظر البخاري مع الفتح (٤/٤٠٥).

(٢) ومن الأدلة على ذلك حديث فاطمة بنت قيس المتقدم ذكره وفيه: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له...» الحديث في مسلم (٢/١١١٤).

(٣) شرح النووي (١٦/١٤٢)، والأذكار للنووي ص ٢٩٢.

قال الإمام البخاري رحمه الله: (باب ما يجوز من اغتيال أهل الفساد والريب...^(١)) قال الحافظ بعد ذلك: ويستنبط منه^(٢) أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من الغيبة المذمومة... ثم قال: قال العلماء: تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً.. كالظلم والاستعانة على تغيير المنكر، والاستفتاء، والمحكمة، والتحذير من الشر ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود، وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده، وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود، وكذا من رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع...^(٣).

قلت: وقد جمع بعضهم هذه الأمور الستة في قوله:

القدح ليس بغيبة في ستة: متظلم، ومعترف، ومخذر
ومجاهر فسقاً، ومستفت، ومن طلب الإعانة في إزالة منكر^(٤)

٢- النميمة

تعريف النميمة: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى نقلاً عن الإمام الغزالي

(رحمه الله) ما ملخصه:

(النميمة في الأصل نقل القول إلى المقول فيه ولا اختصاص لها بذلك، بل ضابطها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه، أو المنقول إليه، أو غيرهما،

(١) سبق تخريج حديث عروة بن الزبير عن عائشة في جواز اغتيال أهل الفساد والريب.
(٢) أي من حديث عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: «اأذنوا له بئس أخو العشيرة- أو ابن العشيرة- فلما دخل ألان له الكلام. قلت: يا رسول الله قلت الذي قلت ثم أأنت له الكلام. قال: أي عائشة، إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه». البخاري (٨٦/٧).

(٣) الفتح (٤٧١/١٠).

(٤) العقيدة الطحاوية ص ٤٣.

وسواء كان المنقول قولاً، أو فعلاً وسواء كان عيباً، أم لا، حتى لو رأى شخصاً يخفي ماله فأفشى كان نميمة^(١).

وقال الإمام النووي (رحمه الله تعالى):

(....) في رواية لا يدخل الجنة نمام وفي أخرى قتات وهو مثل الأول فالقتات هو النمام. ثم قال: قال الجوهري وغيره: يقال: (تم الحديث ينمه، ويئمه - بكسر النون وضمها - نَمًا، والرجل نمام، وقته يقته - بضم القاف - قَتًا. قال العلماء: النميمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم)^(٢).

والنم إظهار الحديث بالوشاية. وأصل النميمة الهمس والحركة^(٣).

وقد بوب البخاري رحمه الله تعالى باباً قال فيه: (باب ما يكره من النميمة).

ثم قال ابن حجر (رحمه الله تعالى): كأنه أشار بهذه الترجمة إلى بعض القول المنقول على جهة الإفساد يجوز إذا كان المقول فيه كافراً مثلاً، كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ونقل ما يضرهم^(٤).

حكم النميمة

النيمة محرمة بإجماع المسلمين، وقد تظاهر على تحريمها الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة^(٥).

الترهيب من الوقوع في النميمة

قال الله تعالى: ﴿ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ [القلم: ١١] ،
[١٢]. وقال سبحانه: ﴿ وَيَلُّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾ [الهمزة: ١].

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤٧٣/١٠)، والأذكار للنووي (٢٩٨).

(٢) شرح النووي على مسلم (١١٢/٢).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤٧٢/١٠).

(٤) المرجع السابق (٤٧٢/١٠).

(٥) انظر الأذكار للإمام النووي ص ٢٨٩.

وعن حذيفة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتات»^(١).
والقتات هو النمام. ووقع في رواية أبي وائل عن حذيفة عند مسلم^(٢).
وقيل: الفرق بين القتات والنمام، أن النمام الذي يحضر القصة فينقلها،
والقتات الذي يستمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه^(٣).
وقال حذيفة: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة نمام»^(٤).
قال الحافظ ابن حجر: قوله: «لا يدخل الجنة» أي في أول وهلة كما في
نظائره^(٥).

قلت: هذا مذهب أهل السنة والجماعة؛ فإنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة
بشيء من المعاصي، ما لم يستحله، إلا ما خصه الدليل.
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن محمداً ﷺ قال: «ألا أنبئكم ما العضة؟ هي
النميمة؛ القالة بين الناس».

وأن محمداً ﷺ قال: «إن الرجل يصدق حتى يكتب صديقاً. ويكذب حتى يكتب
كذاباً»^(٦).

وذكر ابن عبد البر عن يحيى بن أبي كثير قال: (يفسد النمام والكذاب في
ساعة ما لا يفسد الساحر في سنة). والنميمة من أنواع السحر؛ لأنها تشارك السحر
في التفريق بين الناس وتغيير قلوب المتحابين وتلقيح الشرور^(٧).

(١) البخاري (٧٦/٧)، ومسلم (١٠١/١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان
(٢/١)، وفتح الباري (٤٧٢/١٠).

(٢) مسلم (١٠١/١).

(٣) فتح الباري (٤٧٣/١٠).

(٤) مسلم (١٠١/١).

(٥) الفتح (٤٧٣/١٠).

(٦) مسلم (٢٠١٢/٤).

(٧) انظر فتح المجيد شرح كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ص ٣٢٥.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبريهما، فقال: «يعذبان وما يعذبان في كبيرة، وإنه لكبير: كان أحدهما لا يستتر من البول، وكان الآخر يمشي بالنميمة، ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين - أو اثنتين - فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا، فقال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»^(١).

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير: أما هذا فكان لا يستتر من بوله، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة» ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً، ثم قال: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»^(٢).

ما ينبغي لمن حملت إليه النميمة

قال الإمام النووي: (وكل من حملت إليه نميمة، وقيل له: فلان يقول فيك، أو يفعل فيك كذا. فعليه ستة أمور:

الأول: أن لا يصدق؛ لأن التمام فاسق.

الثاني: أن ينهأه عن ذلك، وينصحه، ويقبح له فعله.

الثالث: أن يبغضه في الله تعالى، فإنه بغيض عند الله تعالى ويجب بغض من

أبغضه الله تعالى.

الرابع: أن لا يظن بأخيه الغائب السوء.

الخامس: أن لا يحمله ما حكي له على التجسس والبحث عن ذلك.

(١) البخاري (٧٨/٧)، والبخاري مع الفتح (٤٧٢/١٠)، والترمذي (١٠٢/١)، وأبو داود (٦/١).

(٢) البخاري (٨٥/٧)، والبخاري مع فتح الباري (٤٦٩/١٠).

السادس: أن لا يرضى لنفسه ما نهي المنام عنه، فلا يحكي نسيمة عنه فيقول: فلان حكى كذا. فيصير به نمامًا، ويكون آتياً ما نهي عنه...^(١).

ذو الوجهين

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه»^(٢).

قال ابن حجر: وهو من جملة صورة المنام. وإنما كان ذو الوجهين أشر الناس؛ لأن حاله حال المنافق؛ إذ هو متملق بالباطل وبالكذب من مدخل للفساد بين الناس، فيأتي كل طائفة بما يرضيها على جهة الإفساد ويظهر لها أنه منها، ومخالف لضدها، وهذا عمل النفاق والخداع وكذب وتحيل على أسرار الطائفتين وهي مدهانة محرمة. فأما من يقصد الإصلاح بين الناس فذلك محمود وهو أنه يأتي كل طائفة بكلام فيه صلاح الطائفة الأخرى ويعتذر لكل واحدة عند الأخرى، وينقل إليها من الجميل ما أمكنه ويستتر القبيح، أما المذموم فهو بالعكس^(٣).

وعن عمار رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار»^(٤).

الدوافع الباعثة على الوقوع في النسيمة:

لا شك أن دوافع النسيمة هي دوافع الغيبة كما تقدم. ويضاف إلى الدوافع السابقة: الكراهة والتقرب للمحكي له، والرغبة في إشعال النيران وإثارة الفتن. وتفريق المجتمعات، وزرع البغضاء في قلوب الناس.

(١) شرح السنوي على مسلم (١١٣/٢) نقلاً عن الغزالي، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤٧٣/١٠) نقلاً عن الغزالي كذلك، والأذكار للسنوي ص ٢٩٩ نقلاً عن الغزالي كما تقدم.

(٢) البخاري مع الفتح (٥٢٦/٦ و ٤٧٤/١٠، ١٧٠/١٣) ومسلم (٢٥١١/٤).

(٣) انظر فتح الباري (٤٧٥/١٠).

(٤) أبو داود (٢٦٨/٤)، وصححه العلامة الألباني، انظر صحيح الجامع برقم (٦٣٧٢)، ٥/٣٤٦، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٨٨٩.

علاج النميمة

علاج النميمة هو علاج الغيبة كما تقدم فارجع إليه.

ما يباح من النميمة

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى): (فإن دعت حاجة... إلى النميمة) فلا مانع منها وذلك كما إذا أخبره أن إنسانًا يريد الفتك به، أو بأهله أو بماله، أو أخبر الإمام، أو من له ولاية بأن إنسانًا يفعل كذا ويسعى بما فيه مفسدة. ويجب على صاحب الولاية الكشف عن ذلك وإزالته. فكل هذا وما أشبهه ليس بحرام وقد يكون بعضه واجبًا وبعضه مستحبًا على حسب المواطن، والله أعلم^(١). قال الإمام البخاري (رحمه الله تعالى):

(باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه) ثم ساق بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قسم رسول الله ﷺ قسمه فقال رجل من الأنصار: والله ما أراد محمد بهذا وجه الله. فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فتمعر وجهه وقال: « رحم الله موسى لقد أودى بأكثر من هذا فصبر »^(٢).

والمذموم من نقلة الأخبار من يقصد الإفساد، وأما من يقصد النصيحة ويتحرى الصدق ويجتنب الأذى فلا، وقل من يفرق بين البابين، فطريق السلامة في ذلك لمن يخشى عدم الوقوف على ما يباح من ذلك مما لا يباح - الإمساك عن ذلك...^(٣).

٣ - الكذب على الله ورسوله ﷺ

تعريف الكذب

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى): «واعلم أن مذهب أهل السنة أن الكذب

(١) انظر شرح النووي على مسلم (١١٣/٢).

(٢) صحيح البخاري (٨٧/٧)، وفتح الباري (٤٧٥/١٠).

(٣) انظر فتح الباري (٤٧٦/١٠).

هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، تعمدت ذلك أم جهلته، لكن لا يَأْتُم في الجهل وإنما يَأْتُم في العمد»^(١).

فالكذب: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً.

الترهيب من الكذب على الله ورسوله ﷺ

لا شك أن من كذب على الله وعلى رسوله أشد وأعظم ذنباً، وأقبح فعلاً ممن كذب على من سوى الله ورسوله.

قال الله تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤]

وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِبَيِّنَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٠].

وقال عز وجل: ﴿ يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۗ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢، ٣]

وقال سبحانه: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِبَيِّنَاتِهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الأنعام: ٢١].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِبَيِّنَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٧].

وقال عز وجل: ﴿ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [يونس: ٦٩]

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِبَيِّنَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰذِبُونَ ﴾ [النحل: ١٠٥]

وقال عز وجل: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا

(١) الأذكار للنووي ٣٢٦، وانظر شرح النووي (٦٩/١).

حَرَامٌ تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿النحل: ١١٦﴾

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣].

وقال عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]

وعن علي عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي فليلج النار»^(١)

وعن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان. قال: أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

قال أنس: إنه ليمعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من تعمد علي كذباً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تسموا باسمي ولا تكتوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

وعن سلمة بن الأكوع قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من يقل علي ما لم أقل

(١) البخاري (٣٥/١)، والبخاري مع الفتح (١٩٩/١)، ومسلم (٩/١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (١/١).

(٢) البخاري (٣٥/١)، والبخاري مع الفتح (٢٠٠/١).

(٣) البخاري (٣٥/١)، والبخاري مع الفتح (٢٠١/١)، ومسلم (١٠/١)، وانظر اللؤلؤ (١/١).

(٤) البخاري (٣٦/١)، والبخاري مع الفتح (٢٠٢/١).

فليتبوا مقعده من النار».

وفي مسلم: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(١).

وعن المغيرة بن شعبة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن كذباً عليّ ليس

ككذب عليّ أحد، فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوا مقعده من النار»^(٢)

عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن من أعظم الفري أن يدعى

الرجل إلى غير أبيه أو يري عينيه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل»^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل

ما سمع»^(٤)

وعن عبد الله بن مسعود قال: (ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم

إلا كان لبعضهم فتنة)^(٥)

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما

سمع)^(٦). قال ابن وهب: قال لي مالك: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما

سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: (لا يكون الرجل إماماً يقتدى به حتى يمسك

عن بعض ما سمع)^(٧).

(١) مقدمة مسلم (٩/١)، وشرح النووي (٦٥/١).

(٢) مقدمة مسلم بلفظه (١١/١)، ومسلم مع شرح النووي (٦٥/١)، والبخاري (٨١/٨)، وانظر اللؤلؤ (١/١).

(٣) البخاري مع الفتح (٥٤٠/٦)

(٤) مقدمة مسلم (١٠/١)، ومسلم مع شرح النووي (٦٥/١).

(٥) مقدمة مسلم (١١/١)، ومسلم مع شرح النووي (٧٦/١).

(٦) مقدمة مسلم (١١/١)، ومسلم مع شرح النووي (٦٥/١).

(٧) مقدمة مسلم (١١/١)، ومسلم مع شرح النووي (٦٥/١).

ما يمتاز به الكاذب على رسول الله ﷺ من الوعيد على من كذب على غيره، وحكم الكذب عليه ﷺ

- ١- تعظيم تحريم الكذب على النبي ﷺ وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة ولكن لا يكفر بهذا إلا أن يستحله وهذا مذهب الجمهور.
- ٢- والرأي الثاني أن الكذب عليه ﷺ يكفر متعمده عند بعض أهل العلم. وهو الشيخ أبو محمد الجويني، لكن ضعفه ابنه إمام الحرمين ومن بعده. ومال ابن المنير إلى اختياره. ووجهه بأن الكذب عليه في تحليل حرام مثلاً لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام، أو الحمل على استحلاله، واستحلال الحرام كفر، والحمل على الكفر كفر.
- وقال إمام الحرمين عن هذا الرأي- رأي والده-: إنه هفوة عظيمة. ورجح الإمام النووي رحمه الله والحافظ ابن حجر رأي الجمهور وهو أنه لا يكفر إلا إذا اعتقد حل ذلك.
- ٣- قال الإمام ابن حجر: الكذب عليه ﷺ كبيرة والكذب على غيره صغيرة، فافترقا ولا يلزم من استواء الوعيد في حق من كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرهما واحداً أو طول إقامتهما سواء فقد دل قوله ﷺ: «فليتبوا» على طول الإقامة فيها بل ظاهره أنه لا يخرج منها؛ لأنه لم يجعل له منزلاً غيره.
- إلا أن الأدلة القطعية قامت على أن خلود التأيد مختص بالكافرين، وقد فرق النبي ﷺ بين الكذب عليه وبين الكذب على غيره فقال عليه الصلاة والسلام: «إن كذباً علي ليس ككذب على أحد...»^(١).
- ٤- إن من كذب على النبي ﷺ عمداً في حديث واحد فسق وردت روايته

(١) البخاري (٨١/٢)، ومسلم (١٠/١)، وانظر اللؤلؤ (١/١).

كلها وبطل الاحتجاج بجميعها....^(١).

٥- قلت: والكذب على رسول الله ﷺ كذب على الله؛ لأن الله يقول: ﴿ وَمَا

يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤].

فيدخل من كذب على الرسول ﷺ في قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ

عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يَفْلِحُونَ ﴾ [يونس: ٦٩].

الكذب عمومًا

حكم الكذب

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى)^(٢): قد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة

على تحريم الكذب في الجملة وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب، وإجماع الأمة منعقد على تحريمه مع النصوص المتظاهرة.

ثم قال رحمه الله: ويكفي في التنفير منه الحديث المتفق على صحته عن أبي

هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد

أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(٣).

الترهيب من الوقوع في الكذب عمومًا

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ

أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن

البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقًا، وإن الكذب يهدي إلى الفجور،

وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابًا»^(٤).

(١) هذا البحث من أوله مقتبس من شرح الإمام النووي (١/٦٩)، وفتح الباري بشرح

صحيح البخاري (١/٣٠٢).

(٢) انظر الأذكار للإمام النووي ص ٣٢٤.

(٣) البخاري (١/١٤)، ومسلم (١/٧٨).

(٤) البخاري (٧/٩٥)، ومسلم (٤/٢٠١٢)، وانظر اللؤلؤ (٣/١٩٨).

وفي رواية لمسلم «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما زال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(١).

وقد بوب البخاري في صحيحه بترجمة قال فيها: (باب ما يمحق الكذب والكتمان في البيع) ثم ساق الحديث الذي رواه حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «البيعان بالخيار ما لم يفترقا- أو قال حتى يفترقا- فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما»^(٢).

وعن هز بن حكيم عن أبيه عن جده قال سمعت النبي ﷺ يقول: «ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب، ويل له، ويل له»^(٣).

وفي حديث سمرة بن جندب الطويل الذي فيه رؤيا النبي ﷺ قال فيه: «لكني رأيت الليلة رجلين أتياي فأخذنا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد -قال بعض أصحابنا عن موسى: كلوب من حديد يدخله في شذقه- حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشذقه الآخر مثل ذلك، ويلتصم شذقه هذا فيعود فيصنع مثله، قلت: ما هذا، قالوا: انطلق... وفي آخر الحديث قال ﷺ: قلت: طوفتmani الليلة فأخبراني عما رأيت قالوا: (نعم) أما الذي رأيته يشق شذقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به ما رأيت إلى يوم القيامة...»^(٤). وفي رواية للبخاري أنه قيل للنبي ﷺ: «.....» وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر شذقه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه، فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق»^(٥).

(١) مسلم (٢٠١٣/٤).

(٢) البخاري (١١/٣)، والبخاري مع الفتح (٣١٣/٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٥٥٧/٤)، وانظر صحيح الترمذي (٢٦٨/٢).

(٤) البخاري (١٠٤/٢)، والبخاري مع الفتح (٢٥١/٣).

(٥) البخاري مع الفتح (٤٣٩/١٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(١).

الكذب في الرؤيا أو الحلم

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه صب في أذنه الآنك يوم القيامة، ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ»^(٢).

ما يباح من الكذب

عن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً»^(٣).

وفي رواية لمسلم عن أم كلثوم أيضاً: «ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث». بمثل ما جعله يونس من قول ابن شهاب^(٤).

قلت: وقول ابن شهاب هو ما رواه مسلم عن ابن شهاب أنه قال: «ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها»^(٥).

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: «وهذا الحديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماء ما يباح منه، وأحسن ما رأيته ما ذكره الإمام أبو حامد الغزالي (رحمه الله تعالى) قال: (الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود

(١) البخاري (١/١٤٤، ٧/٩٥)، ومسلم (١/٧٨)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١/١٢).

(٢) البخاري مع الفتح (١٢/٤٢٧).

(٣) البخاري (٣/١٦٦)، ومسلم (٤/٢٠١١)، وانظر اللؤلؤ (٣/١٩٨).

(٤) مسلم (٤/٢٠١٢).

(٥) مسلم (٤/٢٠١١)، وانظر الأذكار للنووي (٣٢٤) فهناك فوائد تثير الفهم.

محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام، لعدم الحاجة إليه، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق، فالكذب فيه مباح إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً، وواجب إن كان المقصود واجباً. فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه وجب الكذب بإخفائه، وكذا لو كان عنده أو عند غيره وديعة، وسأل عنها ظالم يريد أخذها وجب عليه الكذب بإخفائها... ولو استحلفه عليه لزمه أن يحلف ويوري في يمينه... وهذا إن لم يحصل الغرض إلا بالكذب والاحتياط في كله أن يوري (في يمينه)، ومعنى التورية أن يقصد بعبارته مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه، وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ، ولو لم يقصد هذا بل أطلق عبارة الكذب فليس بحرام في هذا الموضوع... وكذا كلما ارتبط به غرض مقصود صحيح له أو لغيره فالذي له مثل: أن يأخذه ظالم ويسأله عن ماله ليأخذه فله أن ينكره، أو يسأله السلطان عن فاحشة بينه وبين الله تعالى فله أن ينكرها... وأما غرض غيره فمثل: أن يسأل عن سر أخيه فينكره ونحو ذلك... وينبغي أن يقابل بين مفسدة الكذب. والمفسدة المترتبة على الصدق فإن كانت المفسدة في الصدق أشد ضرراً فله الكذب، وإن كان عكسه أو شك حرم عليه الكذب...^(١).

وقد ذكر ابن القيم (رحمه الله تعالى) بعض ما روي عن السلف من المعاريض التي تخلصوا بها:

فروي عن عمر بن الخطاب أنه قال: (إن في معاريض الكلام ما يغني الرجل عن الكذب)^(٢).

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (ما يسرني بمعاريض الكلام حمر النعم)^(٣).

(١) الأذكار للنووي ٣٢٦.

(٢) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (٣٨١/١).

(٣) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (٣٨١/١).

وقال بعض السلف: كان لهم كلام يدرعون به عن أنفسهم العقوبة والبلايا^(١).
وقد لقي رسول الله ﷺ طليعة للمشركين وهو في نفر من أصحابه فقال
المشركون: ممن أنتم؟ فقال النبي ﷺ: «نحن من ماء» فنظر بعضهم إلى بعض فقالوا:
أحياء اليمن كثيرة لعلمهم منهم وانصرفوا^(٢).

وأراد ﷺ بقوله: «نحن من ماء» قوله تعالى: ﴿خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٦].
وكان حماد رحمه الله تعالى إذا جاء من لا يريد الاجتماع به وضع يده على
ضرسه ثم قال: (ضرسى ضرسى).

وسئل أحمد عن المروزي وهو عنده ولم يرد أن يخرج إلى السائل، فوضع
أحمد أصبعه في كفه وقال ليس المروزي ههنا وماذا يصنع المروزي ههنا؟...

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن الحيل ثلاثة أنواع:

- ١- نوع قربة وطاعة وهو من أفضل الأعمال عند الله تعالى.
- ٢- ونوع جائز مباح لا حرج على فاعله، ولا على تاركه، وترجح فعله على
تركه أو عكس ذلك تابع لمصلحته.
- ٣- ونوع هو محرم، ومخادعة لله تعالى ورسله متضمن لإسقاط ما أوجبه
وإبطال ما شرعه، وتحليل ما حرمه، وإنكار السلف والأئمة وأهل الحديث إنما هو
لهذا النوع...^(٣).

٤- شهادة الزور

تعريف الزور:

الأصل في الزور، تحسين الشيء، ووصفه بخلاف صفته، حتى يخيل إلى من
يسمعه أو يراه أنه خلاف ما هو به. والشرك قد يدخل في ذلك؛ لأنه محسن لأهله

(١) إغائة اللفهان من مصائد الشيطان (١/٣٨١).

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٢/٢٥٥) وفيها أنه لقي شيخاً من العرب.

(٣) إغائة اللفهان من مصائد الشيطان (١/٣٨٤) وقد استوفى البحث من الحيل والمعارض
الجائزة وغيرها.

حتى قد ظنوا أنه حق وهو باطل. ويدخل فيه الغناء؛ لأنه أيضاً مما يحسنه ترجيع الصوت حتى يستحل سامعه سماعه. والكذب أيضاً قد يدخل فيه لتحسين صاحبه إياه حتى يظن صاحبه أنه حق.

فكل ذلك مما يدخل في معنى الزور؛ فإن كان ذلك كذلك فأولى الأقوال بالصواب أن يقال: إن الزور كله باطل سواء كان ذلك شركاً، أو غناء، أو كذباً، أو غيره، وكل ما لزمه اسم الزور؛ لأن الله عم في وصفه عباد الرحمن أنهم لا يشهدون الزور فلا ينبغي أن يخص من ذلك شيئاً إلا بحجة^(١).

الترهيب من الوقوع في شهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُونًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۚ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا ۚ وَإِن تَلُونَا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝﴾ [النساء: ١٣٥].

وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُونًا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ۚ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝﴾ [المائدة: ٨].

وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ۝﴾ [المعارج: ٣٣-٣٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ۝﴾ [الفرقان: ٧٢].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَإِثْمٌ قَلْبُهُ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ۝﴾ [البقرة: ٢٨٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَن أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ ۚ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا

(١) جامع البيان (٣١/١٩) بتصرف.

تَعْمَلُونَ ﴿ [البقرة: ١٤٠].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق: ٢].

وقال سبحانه: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرْمَتَ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِندَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْآنَعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال الإمام عبد الرحمن ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - : (قوله تعالى: ﴿ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ ﴾ عام في تحريم القول في الدين من غير يقين) (١).

وعن أبي بكر قال: قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ثلاثاً قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين» وجلس وكان متكئاً فقال: «ألا وقول الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت (٢).

وعن خريم بن فاتك الأسدي قال: صلى النبي ﷺ الصبح فلما انصرف قام قائماً فقال: «عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله عز وجل» ثم تلا هذه الآية: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ ﴿ حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ﴾ [الحج: ٣٠].

(١) زاد المسير في علم التفسير (٣/١٩٢).

(٢) السبخاري (٣/١٥١)، والبخاري مع الفتح (٥/٢٦١)، ومسلم (١/٩١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١/١٦).

٣٠، ٣١] (١).

وعن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ عن الكبائر قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور» (٢).

وقد ترجم البخاري رحمه الله في صحيحه فقال: (باب ما قيل في شهادة الزور) لقول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]، وكتمان الشهادة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣] (٣).

وقد ترجم البخاري (رحمه الله) في صحيحه باباً قال فيه: (باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد).

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، قال: سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله، ثم بدا له فوهبها لي فقالت: لا أرضى حتى تشهد النبي ﷺ، فأخذ بيدي وأنا غلام فأتى بي النبي ﷺ فقال: إن أمه بنت رواحة سألتني بعض الموهبة لهذا، قال: «ألك ولد سواه» قال: نعم، قال: فأراه قال: «لا تشهدني على جور».

وفي رواية: «لا أشهد على جور» (٤).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» قال عمران: (لا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنين أو ثلاثة). قال النبي ﷺ: «إن بعدكم قومًا يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن» (٥).

(١) مسند الإمام أحمد - رحمه الله - (٤/٣٢١ و ٤/١٧٨).

(٢) البخاري (٣/١٥١)، ومسلم (١/٩٢)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١/١٦).

(٣) البخاري (٣/١٥١).

(٤) البخاري (٣/١٥١).

(٥) البخاري (٣/١٥١).

وعن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته»^(١).

قال إبراهيم: وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال: «الإشراك بالله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم عقوق الوالدين» قال: ثم ماذا؟ قال: «اليمين الغموس» قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: «الذي يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب»^(٢).

واليمين الغموس سميت بذلك؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار ولا كفارة فيها؛ لأنها يمين غير منعقدة، ولأن المنعقدة ما يمكن حله ولا يتأتى في اليمين الغموس البر أصلاً^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به، والجهل، فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه»^(٤).

ف نجد أن الله تبارك وتعالى حرم شهادة الزور لكونها سبباً لإبطال الحق، وحرم كتمانها لكونه سبباً أيضاً لإبطال الحق^(٥).

ما يترتب على شهادة الزور من الجرائم

شهادة الزور عزيمة الخطر والضرر؛ لأنه يترتب عليها جرائم كثيرة منها ما يأتي:

١- تضليل الحاكم عن الحق والتسبب في الحكم بالباطل؛ لأن الحكم ينبني على

(١) البخاري (١٥١/٣).

(٢) البخاري مع الفتح (٥٥٥/١١، ٢٦٤/١٢)، والجملة التي في آخر الحديث السائل فيها هو فراس والمسئول عامر الشعبي، وانظر فتح الباري (٥٥٦/١١).

(٣) انظر فتح الباري (٥٥٦/١١).

(٤) البخاري (٨٧/٧).

(٥) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٢٦٣/٥).

أمور منها: البينة على المدعي واليمين على من أنكر فإذا كانت البينة كاذبة أثرت على الحكم فكان بخلاف الحق والإثم على الشاهد ولذلك قال ﷺ: «إنما أنا بشر إنكم تختصمون إلي ولعل أحداكم ألحن بحجته من الآخر فأقضي له نحو ما أسمع»^(١).

٢- الظلم لمن شهد له؛ لأنه ساق إليه ما ليس بحق بسبب شهادة الزور فوجبت له النار لقوله ﷺ: «إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها»^(٢).

٣- الظلم لمن شهد عليه، حيث أخذ منه ماله أو حقه بالشهادة الكاذبة، فيتعرض الشاهد بذلك لدعوة المشهود عليه بغير الحق ظلمًا، ودعوة المظلوم مستجابة لا ترد، وليس بينها وبين الله حجاب كما قال ﷺ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم... وذكر منهم دعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب: وعزتي وجلالي لأنصرك ولو بعد حين»^(٣).

وقال ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة» فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله: قال: «وإن قضياً من أراك»^(٤).

٤- تخليص المجرمين من عقوبة الجريمة بالشهادة الباطلة، وذلك يسبب للناس الرغبة في ارتكاب الجرائم اتكالاً على وجود شهادة الزور.

٥- يترتب على شهادة الزور انتهاك المحرمات وإزهاق النفوس المعصومة، وأكل الأموال بالباطل، والحاكم والمحكوم له وعليه بالباطل خصماء لشاهد الزور عند أحكم الحاكمين يوم القيامة.

٦- يحصل بشهادة الزور تزكية المشهود له وهو ليس أهلاً لذلك، ويحصل

(١) البخاري مع الفتح (٢٨٨/٥).

(٢) البخاري مع الفتح (٢٨٨/٥).

(٣) أبو داود والترمذي (٥٧٨/٥)، وانظر جامع الأصول (١٤٥/٤).

(٤) مسلم برقم ١٣٧ (١٢٢/١).

بها جرح المشهود عليه بالباطل، والتزكية شهادة للمزكي فإذا كان حال المزكي وواقعه بخلاف مضمون التزكية فإن المزكي شاهد بالزور حيث شهد بخلاف الحق أو بما لا يعلم حقيقته. فكذلك شاهد الزور هو مزك للظالم، ومجرح للمظلوم.

٧- يترتب على شهادة الزور القول في دين الله بغير حق وبغير علم، فإن ذلك من أعظم الفتن ومن أخطر أسباب الصد عن سبيل الله، ومن أفحش عوامل الضلال للناس، وهو من الجرأة على الله ومن أوضح الأدلة على جهل قائله خاصة إذا تبين له الحق فلم يرجع إليه، أو على نفاقه وإلحاده قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

فما أكثر شهادة الزور اليوم ومثلهم الذين يحرمون ما أحل الله لهم من طعام أو غيره.

وأخطر من ذلك قوم يكتمون الحق مع علمهم به ويظهرون الباطل ويدعون إليه الناس ويزينونه لهم، نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة^(١).

٥- القذف

تعريف القذف:

يقال قذف بالحجارة: أي رمى بها، والمحصنة: رماها بزنية. والتقاذف: الترامي^(٢).

وهو في الأصل رمي الشيء بقوة، ثم استعمل في الرمي بالزنا ونحوه^(٣).

(١) انظر مجلة البحوث الإسلامية مجلة دورية تصدرها الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض، العدد السابع عشر، ص ٢٥٥-٢٧٢، بحث أعده فضيلة الشيخ عبد الله بن صالح القصير وفقه الله.

(٢) القاموس المحيط، فصل القاف، باب الفاء (٣/١٨٣).

(٣) الروض المربع بشرح زاد المستقنع (٣/٣١٤).

الترهيب من الوقوع في القذف

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: ٤].

وقال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَمِيسَةُ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَمِيسَةُ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [النور: ٦-٩].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النور: ٢٣-٢٤].

وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا نَحْسِبُهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّمَّهْمَ مَا كَتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله ما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»^(١).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى: «أتدرون أي يوم هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن هذا يوم حرام. أتدرون أي بلد هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «بلد حرام، أتدرون أي شهر هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهر حرام» قال: «فإن الله حرم عليكم دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا»^(٢).

(١) البخاري (٣/١٩٥)، ومسلم (١/٩٢)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (١/١٧).

(٢) البخاري (٧/٨٣)، والبخاري مع فتح الباري (١٠/٤٦٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: (والغرض - من هذا الحديث - بيان تحريم العرض - الذي هو موضع المدح والذم من الشخص - أعم من أن يكون في نفسه، أو نسبه، أو حسبه)^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وعرضه، وماله»^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من قذف مملوكه وهو بريء مما قال، جلد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال»^(٣).

وحديث الإفك الطويل: فيه أحكام كثيرة لا يتسع المقام لذكرها^(٤).

٦- الخصومات والجدال

الجدل بالباطل:

الجدل: اللدد في الخصومة والقدرة عليها^(٥) يقال: جادل مجادلة وجدالاً إذا خصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب^(٦).

والجدال نوعان:

النوع الأول: الجدل المحمود الممدوح: وهو كل جدال أيد الحق أو أوصل إليه بنية صالحة خالصة وطريق صحيح^(٧).

قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي

(١) الفتح (١٠/٤٦٤).

(٢) مسلم (٤/١٩٨٦).

(٣) البخاري (٨/٣٥)، ومسلم (٣/١٢٨٢)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (٢/١٧٤).

(٤) البخاري (٥/٥٤)، ومسلم (٤/٢١٢٩)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (٣/٢٥٤).

(٥) انظر القاموس المحيط، فصل الجيم، باب اللام، ص ١٢٦١، والمصباح المنير ص ٩٣، والمعجم الوسيط (١/١١١).

(٦) انظر المصباح المنير ص ٩٣.

(٧) انظر منهاج الجدل في القرآن الكريم ص ٥٠.

هِيَ أَحْسَنُ ﴿ [النحل: ١٢٥].

وقال عز وجل: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

والمجادلة بالتي هي أحسن هي التي تكون عن علم، وبصيرة، وبحسن خلق، ولطف، ورفق، ولين، وحسن خطاب، ودعوة إلى الحق وتحسينه، ورد الباطل وبيان قبحه بأقرب طريق موصل إلى ذلك. وأن لا يكون القصد منها مجرد المغالبة وحب العلو، بل يكون القصد بيان الحق وهداية الخلق^(١).

النوع الثاني: الجدال المذموم: وهو كل جدال أيد بالباطل أو أوصل إليه أو كان بغير علم وبصيرة. وهذا النوع هو من أعظم آفات اللسان.

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَانَّهُ يَضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ [الحج: ٣-٤].

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنبِئٍ ﴿٨﴾ ثَانِي عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ [الحج: ٨، ٩].

﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَجُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا ﴾ [الكهف: ٥٦]. ﴿ فَلَا رَفْتَ وَلَا فَسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتخيروا به المجلس، فمن فعل ذلك فالنار النار»^(٢).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (لا تعلموا العلم لثلاث: لتماروا به السفهاء، وتجادلوا به العلماء، ولتصرفوا به وجوه الناس إليكم وابتغوا بقولكم ما عند الله، فإنه يدوم

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/٥٩٢ و ٣/٤١٦)، وتفسير السعدي (٤/٢٥٤ و ٦/٩٢).

(٢) ابن ماجه (١/٩٣)، وانظر صحيح الترغيب والترهيب (١/٤٦).

ويبقى وينفذ ما سواه^(١).

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل» ثم تلا: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف: ٥٨]^(٢).

وقد ضمن النبي ﷺ بيتاً في الجنة لمن ترك الجدل بالباطل من أجل الله عز وجل، فقال عليه الصلاة والسلام: «أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققاً، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه»^(٣).

الأسباب الباعثة على الجدل بالباطل:

لا شك أن الأسباب الباعثة على الجدل بالباطل كثيرة منها:

١- الغرور، والكبرياء، والخيلاء. ٢- إظهار العلم والفضل.

٣- الاعتداء على الغير بإظهار نقصه وقصد أذاه.

وعلاج ذلك بالتوبة إلى الله تعالى وبأن يكسر الكبير الباعث له على إظهار

فضله، والعدوان الباعث على احتقار غيره وتنقصه^(٤).

الخصومة والنزاع

قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ۗ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ۗ فَحَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادَ ۗ [البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٦].

(١) الدارمي موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه (٧٠/١).

(٢) الترمذي (٣٧٨/٥)، وابن ماجه (١٩/١)، وأحمد في المسند (٥٢٥/٥ و ٢٥٦)، وانظر صحيح الترمذي (١٠٣/٣).

(٣) أبو داود (٢٥٣/٤)، وانظر جامع الأصول (٧٥٤/١١).

(٤) انظر إحياء علوم الدين للغزالي (١١٦/٣)، ومنهاج الجدل ص ٥٩.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»^(١)

والألد: هو شديد اللدد كثير الخصومة. والخصم الذي يخضم أقرانه ويحاجهم بالباطل ولا يقبل الحق^(٢).

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن التحريش بينهم»^(٣) فالشيطان يحرش بين المصلين بالخصومات والشحناء والحروب، والإغراء بين الناس بأنواع المعاصي والفتن وغيرها^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبغض كل جعظري، جواظ، سخاب، في الأسواق، جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالم بأمر الدنيا، جاهل بأمر الآخرة»^(٥).

الجعظري: اللفظ الغليظ المتكبر.

والجواظ: الجموع المتنوع.

والسخاب: كالصخاب: كثير الضجيج والخصام المتكبر.

جيفة: أي كالجيفة؛ لأنه يعمل كالحمار طوال النهار لدنياه، وينام طوال ليله كالجيفة التي لا تتحرك^(٦).

عالم بأمر الدنيا: أي بما يبعده عن الله عز وجل من السعي في تحصيلها. جاهل

(١) البخاري مع الفتح (١٠٦/٥)، ومسلم (٢٠٥٤/٤).

(٢) انظر جامع الأصول لابن الأثير (٧٥٢/٢)، وفتح الباري (١٨١/١٣).

(٣) مسلم (٢١٦٦/٤).

(٤) انظر جامع الأصول لابن الأثير (٧٥٤/٢).

(٥) البيهقي في السنن الكبرى (١٤٩/١٠) وابن حبان (موارد) برقم ١٩٧٥ ص ٤٨٥، وانظر صحيح الجامع برقم ١٨٧٤ (١٤٤/٢). وسلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ١٩٥ (١/١٧١).

(٦) انظر الأحاديث الصحيحة [التعليق] (١٧٢/١).

بأمر الآخرة: أي بما يقربه ويدنيه من الآخرة^(١).

وقال ﷺ: «إن الله لا يحب الفاحش المتفحش»^(٢).

والفاحش الذي يرسل لسانه بما لا ينبغي، وذو الفحش وهو القبيح في الأقوال والأفعال. والمتفحش: الذي يتكلف ذلك ويتعاطاه ويستعمله^(٣). وقال عليه الصلاة والسلام «هلك المتطعون» قالها ثلاثاً^(٤). والتنطع في الكلام: التعمق فيه والتفاسيح، فهم المتعمقون الغالون المتجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم^(٥).

وقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها»^(٦). وهو الذي يظهر التفاسيح تبيها على الغير، وتفاسيحاً، واستعلاء ووسيلة إلى الاقتدار على تصغير عظيم، أو تعظيم حقير، أو يقصد تعجيزه، أو تزيين الباطل في صورة الحق أو عسكه، أو يقصد إجلال الحكام له ووجاهته وقبول شفاعته.

وهو يتشدد بلسانه كما تتشدد البقرة بلسانها. ووجه الشبه: إدارة لسانه حول أسنانه وفمه حال التكلم كما تفعل البقرة بلسانها حال الأكل. وهذا كله ما كان على جهة الإعجاب والتعظيم^(٧).

علاج الخصومات والغضب

من أسباب السلامة من اللجاج والخصومات: كظم الغيظ والابتعاد عن الغضب وأسبابه.

(١) انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير (٢/٢٨٥).

(٢) البخاري مع الفتح بنحوه (٤٥٢/١٠)، ومسلم بنحوه (٢٠٠٢/٤) وأبو داود بلفظه (٤/٢٥١).

(٣) انظر جامع الأصول لابن الأثير (٧٣٩/١١)، وفيض القدير شرح الجامع الصغير (٢/٢٨٥) (٤) مسلم (٢٠٥٥/٤).

(٥) انظر شرح النووي وجامع الأصول لابن الأثير (١١/٧٣٣).

(٦) الترمذي (١٤١/٥)، وأحمد في المسند (١٦٥/٢، ١٨٧)، وانظر صحيح الترمذي (٢/٣٧٥).

(٧) انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي (٢/٢٨٣).

وعلاج الغضب بالأدوية المشروعة يكون بطريقتين:

الطريق الأول: الوقاية، ومعلوم أن الوقاية خير من العلاج، وتحصل الوقاية من الغضب قبل الغضب قبل وقوعه باجتناب أسبابه والابتعاد عنها، ومن هذه الأسباب التي ينبغي لكل مسلم أن يطهر نفسه منها: الكبر، والإعجاب بالنفس، والافتخار، والتهيه، والحرص المذموم، والمزاح في غير مناسبة، أو الهزل، وما شابه ذلك.

الطريق الثاني: العلاج إذا وقع الغضب وينحصر في أربعة أنواع كالتالي:

النوع الأول: الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم.

النوع الثاني: الوضوء.

النوع الثالث: تغيير الحالة التي عليها الغضبان، بالجلوس، أو الاضطجاع، أو الخروج، أو الإمساك عن الكلام أو غير ذلك.

النوع الرابع: استحضار ما ورد في فضل كظم الغيظ من الثواب، وما ورد في عاقبة الغضب من الخذلان العاجل والآجل.

قال عليه الصلاة والسلام: «من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله عز وجل على رءوس الخلائق يوم القيامة، حتى يخيره من الحور ما شاء»^(١).

٧ - بذاعة اللسان

الترهيب من الوقوع في بذاعة اللسان:

قال الله تعالى: ﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

قال ابن كثير - رحمه الله -: ﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ يعني كلام الناس^(٢). وقال سبحانه: ﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَاءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾

(١) أبو داود (٢٤٨/٤)، والترمذي (٦٥٦/٤)، وابن ماجه (١٤٠٠/٢)، وانظر صحيح

الترمذي (٣٠٥/٢)، وصحيح ابن ماجه (٤٠٧/٢).

(٢) مختصر تفسير ابن كثير (٤٣٧/١).

[النساء: ١٤٨]، أي ولا يحب الله الفحش في القول ولا الإيذاء باللسان، إلا المظلوم فإنه يباح له أن يجهر بالدعاء على ظالمه، وأن يذكره بما فيه من سوء. قال ابن عباس رضي الله عنهما: (المعنى: لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً)^(١).

وقال الله تعالى: ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر: ١٤]

عن أبي موسى الأشعري قال: قلت يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب».

وفي رواية مسلم: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها، يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب»^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم»^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يرى بها بأساً فيهوي بها في نار جهنم سبعين خريفاً»^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم

(١) صفوة التفاسير للصابوني (١/٣١٤).

(٢) البخاري (١/٩)، ومسلم (١/٦٥).

(٣) مسلم (٤/٢٢٩٠).

(٤) البخاري (٧/١٨٥).

(٥) ابن ماجه بلفظه (٢/١٣١٣)، والترمذي (٤/٥٥٧)، وانظر صحيح ابن ماجه (٢/٢)

(٣٥٨)، وصحيح الترمذي (٢/٢٦٨).

الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤدي جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»^(١).

وعن سهل بن سعد: رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»^(٢).

وعن المغيرة قال: إني سمعته ﷺ يقول عند انصرافه من الصلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير» ثلاث مرات، قال «وكان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال، ومنع وهات، وعقوق الأمهات، ووأد البنات»^(٣).

وعن بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه»^(٤).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: اجتمع عند البيت قرشيان، وتقفى، أو تقفيان وقرشي، كثيرة شحم بطونهم، قليلة فقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أن الله يسمع ما نقول، قال الآخر: يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا. وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]^(٥).

(١) البخاري (١٨٤/٧)، ومسلم (٦٨/١).

(٢) البخاري (١٨٤/٧)، وفي الترمذي: «من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة». انظر صحيح الترمذي (٢٨٧/٢).

(٣) البخاري (١٨٣/٧) وفي أوله قصة.

(٤) موطأ الإمام مالك (٩٨٥/٢)، والبخاري (١٨٥/٧)، وأهل السنن، وانظر صحيح الترمذي (٢٦٩/٢).

(٥) البخاري (٣٧/٦) تفسير سورة فصلت، ومسلم (٢١٤١/٤)، وانظر اللؤلؤ (٢٧٠/٣).

وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، حدثني بأمر أعتصم به، قال: «قل ربي الله ثم استقم».

قال: قلت: يا رسول الله، ما أخوف ما تخاف علي؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال: «هذا»^(١).

وعن عمر أنه دخل على أبي بكر وهو يجبذ لسانه فقال له عمر: مه، غفر الله لك. فقال أبو بكر: (إن هذا أوردني الموارد)^(٢).

وعن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث أن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان، وإن الله تعالى قال: «من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك» أو كما قال^(٣). ويذكر أن أبا هريرة قال: «والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته»^(٤).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله؛ فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة للقلب، وإن أبعد الناس من الله تعالى القلب القاسي»^(٥).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر^(٦) اللسان فتقول: اتق الله فينا فإنما نحن بك فإن استقمتم استقمنا، وإن اعوججت اعوججتنا»^(٧).

(١) مسلم (٦٥/١)، وأحمد في مسنده (٤١٣/٣)، والترمذي (٦٠٧/٤).

(٢) موطأ الإمام مالك (٩٨٨/٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٢٣/٤).

(٤) شرح السنة للبيهقي (٣٨٥/١٤)، وأحمد (٣٢٨/٢)، وأبو داود برقم (٤٩٠١).

(٥) الترمذي (٦٠٧/٤) وقال: حسن غريب، وقال عبد القادر الأرناؤوط: إسناده حسن.

انظر الأذكار للنووي بتحقيق الأرناؤوط ص ٢٨٥.

(٦) أي تذلل وتخضع.

(٧) الترمذي (٦١٥/٤) وقال عبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على الأذكار للنووي إنه

حسن. انظر الأذكار ٢٨٦. وانظر صحيح الترمذي (٢٨٧/٢).

وعن معاذ رضي الله عنه في حديثه الطويل وفي عجزه «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟» قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه ثم قال: «كف عليك هذا». قلت: يا رسول الله، وإننا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «نكلتك أمك وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم»^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»^(٢).

والألد الخصم شديد الخصومة مأخوذ من لذيدي الوادي وهما جانباها؛ لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة قال: «تقوى الله وحسن الخلق» وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار قال: «الفم والفرج»^(٤).

٨ - الاستسقاء بالأنواء

عن زيد بن خالد الجهني قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي وكافر بالكواكب. وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكواكب».

(١) الترمذي (١١/٥) وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) السبخاري (١٠٠/٣)، ومسلم (٢٠٥٤/٤)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (٢١٦/٣).

(٣) تعليق الشيخ أحمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم نقلاً عن النووي (٢٠٥٤/٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٣/٤)، وانظر صحيح الترمذي (١٩٤/٢).

٩ - الحلف بغير الله تعالى

عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف بالأمانة فليس منا»^(١).
عن عمر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم» فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكراً ولا آثراً^(٢).

وعن ابن عمر أيضاً: أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بأبيه فناداهم رسول الله ﷺ: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله وإلا فليصمت»^(٣)

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) أنه سمع رجلاً يقول: لا والكعبة. فقال ابن عمر: لا يُحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال في حلفه: واللوات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله. ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليصدق»^(٥).

١٠ - الحلف الكاذب والمن بالعطية

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم وهم عذاب أليم: رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع إمامه لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن يعطه منها سخط،

(١) أبو داود (٢٢٣/٣)، وانظر صحيح الجامع (٢٨٢/٥).

(٢) البخاري (٢٢١/٧)، ومسلم (١٢٦٦/٣)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١٧٠/٢).

(٣) البخاري (٩٨/٧)، ومسلم (١٢٦٧/٧)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١٧٢/٢).

(٤) رواه الترمذي وغيره، وانظر صحيح الترمذي (٩٩/٢).

(٥) البخاري (٥١/٦)، ومسلم (١٢٦٧/٣)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١٧٠/٢).

ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال: والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا، فصدقه رجل». ثم قرأ هذه الآية: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران: ٧٧]^(١).

وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكّيهم، وهم عذاب أليم» قال: قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار. قال أبو ذر: خابوا وخسروا من هم يا رسول الله؟ قال: «المسبل إزاره، والمنان، والمنفق سلعته بالخلف الكاذب»^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للبركة»^(٣).

١١ - التسمي بملك الأملاك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أخنع الأسماء عند الله رجل تسمي بملك الأملاك»^(٤).

١٢ - سب الدهر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر، وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»^(٥).

١٣ - النياحة على الميت

عن أم عطية رضي الله عنها قالت: أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم: عند البيعة أن لا ننوح فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة: أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، وامرأتين

(١) البخاري (٧٥/٣)، ومسلم (١٠٣/١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (٢٠/١).

(٢) مسلم (١٠٢/١).

(٣) البخاري (١٢/٣)، ومسلم (١٢٢٨/٣) وانظر اللؤلؤ والمرجان (١٥٦/٣٢).

(٤) البخاري (١١٩/٧)، ومسلم (١٦٨٨/٣)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (٤٧/٣).

(٥) البخاري (٤٠/٦)، ومسلم (١٧٦٢/٤).

أو ابنة أبي سيرة وامرأة معاذ وامرأة أخرى^(١).

وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة» وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب»^(٢).

وقد وجع أبو موسى وجعاً شديداً فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً فلما أفاق قال: (أنا بريء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من: الصالقة، والحالقة، والشاقة)^(٣).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من ضرب الحدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»^(٤).

١٤ - النجش

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تلقوا الركبان، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجسوا، ولا يبع حاضر لباد، ولا تصروا الغنم، ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاع من تمر»^(٥).

١٥ - المدح المذموم الذي يفتن الممدوح أو فيه إفراط

عن أبي بكر رضي الله عنه قال: أتني رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ويلك قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك» مراراً ثم قال: «من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل: أحسب فلاناً والله حسيبه ولا أزكي على الله أحداً، أحسبه كذا وكذا، إن كان

(١) البخاري (٨٧/٢)، ومسلم (٦٤٥/٢)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (١٨٨/١).

(٢) مسلم (٦٤٤/٢).

(٣) البخاري (٨٣/٢)، ومسلم (٩٩/١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (٢٠/١).

(٤) البخاري (٨٣/٢)، ومسلم (٩٩/١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان (١٩/١).

(٥) البخاري (٢٦/٣)، ومسلم (١١٥٤/٣).

يعلم ذلك منه»^(١).

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يثني على رجل، ويطريه في مدحه فقال: «أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل»^(٢).

وقال ابن بطال: حاصل النهي أن من أفرط في مدح آخر بما ليس فيه لم يأمن على الممدوح العجب، لظنه أنه بتلك المنزلة فربما ضيع العمل والازدياد من الخير اتكالاً على ما وصف به، ولذلك تأول العلماء في الحديث.. «احتوا في وجوه المداحين التراب»^(٣).

أن المراد من يمدح الناس في وجوههم بالباطل. وقال عمر رضي الله عنه: (المدح هو الذبح)^(٤).

وعن همام بن الحارث: أن رجلاً جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجثى على ركبتيه وكان رجلاً ضخماً فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيت المداحين، فاحتوا في وجوههم التراب» وفي رواية عن المقداد أيضاً: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحثو في وجوه المداحين التراب)^(٥).

ما يجوز من المدح

لا شك أن المدح من آفات اللسان، إذا كان المدح يعود بالفتنة على الممدوح، أو فيه مجازفة، أو إفراط، أما إذا لم يكن كذلك فلا بأس.

قال الإمام البخاري (رحمه الله تعالى): (باب من أثنى على أخيه بما يعلم).

ثم قال: قال سعد: (ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من

(١) البخاري (١٥٨/٣)، ومسلم (٢٢٩٦/٤).

(٢) البخاري (١٥٨/٣)، ومسلم (٢٢٩٧/٤).

(٣) مسلم (٢٢٩٧/٤).

(٤) فتح الباري (٤٧٧/١٠).

(٥) مسلم (٢٢٩٧/٤).

أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام^(١).

وعن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ حين ذكر في الإزار ما ذكر، قال أبو بكر: يا رسول الله، إن إزارِي يسقط من أحد شقيه. قال: «إنك لست منهم»^(٢).

فهذا جائز ومستثنى من الذي قبله. والضابط أن لا يكون المدح مجازفة ويؤمن على الممدوح الإعجاب والفتنة.. ومن جملة ذلك الأحاديث في مناقب الصحابة رضي الله عنهم ووصف كل واحد منهم بما وصف به من الأوصاف الجميلة كقوله ﷺ لعمر: «ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك»^(٣) فمن مدح بما فيه فلا يدخل في النهي، فقد مدح النبي ﷺ في الشعر، والخطب، والمخاطبة، ولم يحث في وجه مادحه تراًباً^(٤).

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى): (قد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه، قال العلماء: وطريق الجمع بينهما أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف على فتنته من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح.

وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله، ومعرفته، فلا نهى في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة؛ بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كنشطه للخير والازدياد منه، أو الدوام عليه، والافتداء به كان مستحباً، والله أعلم^(٥).

١٦ - هتك الإنسان ستر نفسه

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل أمي معافي إلا الجاهرين،

(١) البخاري (٨٧/٧)، والبخاري مع الفتح (٤٧٨/١٠).

(٢) البخاري (٨٧/٧)، والبخاري مع الفتح (٤٧٨/١٠).

(٣) مسلم (١٨٦٤/٤)، والبخاري مع الفتح (٤٧٩/١٠).

(٤) الفتح (٤٧٧/١٠).

(٥) شرح الإمام النووي على مسلم (١٢٦/١٨).

وإن من المجانة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا. وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه»^(١). ولفظ مسلم: «وإن من الإجهار». والمجانة: عدم المبالاة بالقول والفعل^(٢).

١٧ - السب، والشتم، والسخرية بالمؤمنين

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللَّغَبِ بئسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

وعن أبي هريرة: رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه»^(٣).

قال النووي رحمه الله تعالى: (واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش الحرمات، سواء من لابس الفتن منهم، وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون...)^(٤).

وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»^(٥).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»^(٦).

وعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ قال: «أيما رجل قال

(١) البخاري (٨٩/٧)، ومسلم (٢٢٩١/٤)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (٣٢٦/٣).

(٢) من تعليق لحمد فؤاد عبد الباقي على اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (٣٢٦/٣).

(٣) مسلم (١٩٦٧/٤)، وشرح النووي (٩٣/١٦).

(٤) شرح النووي (٩٣/١٦).

(٥) البخاري مع الفتح (٤٦٤/١٠)، وأحمد في المسند (١٨١/٥).

(٦) البخاري (١٧/١)، ومسلم (١٨/١)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١٣/

لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما»^(١).

وفي رواية مسلم «أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه»^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «المُسْتَبَانُ ما قالا، فعلى المبتدئ منهما ما لم يعتد المظلوم»^(٣).

ومعنى الحديث أن المتشائمين اللذين يسب كل منهما الآخر يكون إثمهما على الذي ابتدأ بالشتم ما لم يعتد المظلوم الحد بأن سبه أكثر وأفحش منه، أما إذا اعتدى كان إثم ما اعتدى عليه والباقي على البادئ.

والحاصل إذا سب كل واحد الآخر فإثم ما قالا على الذي بدأ بالسب وهذا إذا لم يعتد ويتجاوز المظلوم الحد، والله أعلم^(٤).

وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتوبوا مقعده من النار، ومن دعا رجلا بالكفر أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه»^(٥).

قال الإمام النووي رحمه الله: هذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات من حيث إن ظاهره غير مراد، وذلك أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل، والزنا، وكذا قوله لأخيه يا كافر، من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام، وإذا عرف ما ذكرنا فقليل في تأويل الحديث أوجه:

أحدها: أنه محمول على المستحل لذلك وهذا يكفر، وعلى هذا معنى باء بها - أي بكلمة الكفر - وكذا حار عليه، وهو معنى رجعت عليه - أي كلمة الكفر - فباء،

(١) البخاري (٩٧/٧)، ومسلم (٧٩/١).

(٢) مسلم (٧٣/١).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧٤/٤).

(٤) انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (٢٣٧/١٣).

(٥) مسلم (٨٠/١).

فهذا نقصان الدين»^(١).

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى:

(ومن الألفاظ المذمومة المستعملة في العادة قول الشخص لمن يخاصمه: يا حمار، يا تيس، يا كلب، ونحو ذلك فهذا قبيح من وجهين: أحدهما: أنه كذب.

والآخر: أنه إبداء...)^(٢).

والسب والشتم منهي عنه حتى للحيوان أو الطير والبهائم فعن زيد بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة»^(٣).

١٨ - شتم الرجل والديه من كبائر الذنوب

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من الكبائر شتم الرجل والديه» قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»^(٤).

١٩ - اللعن

اللعن: هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومن صفات المؤمن أن لا يكون لعاناً، ولا طعاناً، ولا فاحشاً، ولا بذيثاً، إنما ذلك من سمات وأخلاق الفساق ناقصي الإيمان.

عن ثابت بن الضحاك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن المؤمن كقتله»^(٥).

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»^(٦).

(١) صحيح مسلم (١/٨٦).

(٢) الأذكار للنووي (٤/٣١٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٤/٣٢٧)، وانظر صحيح الجامع (٦/١٦١).

(٤) البخاري (٧/٦٩)، ومسلم (١/٩٢)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان

(٣/١)

(٥) البخاري (٧/٢٢٣)، ومسلم (١/١٠٤).

(٦) مسلم (٤/٢٠٥)، والترمذي (٤/٣٧١).

و حار ورجع بمعنى واحد.

والوجه الثاني: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه، ومعصية تكفيره.

والوجه الثالث: أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين، وهذا نقله القاضي عياض رحمه الله عن الإمام مالك وهو ضعيف، لأن المذهب المختار الذي اختاره المحققون أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع.

والوجه الرابع: معناه أن ذلك يؤول به إلى الكفر؛ وذلك أن المعاصي - كما قالوا: - بريد الكفر، ويخاف على المكثّر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر.

والوجه الخامس: فقد رجع عليه تكفيره، فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير لكونه جعل أخاه المسلم كافراً فكأنما كفر نفسه، إما لأنه كفر من هو مثله، وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام والله أعلم.

وأما قوله فيمن ادعى لغير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه كفر فليل فيه تأويلان.

التأويل الأول: أنه في حق المستحل.

التأويل الثاني: أنه كفر النعمة، والإحسان، وحق الله تعالى، وحق أبيه. وليس المراد الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام، وهذا كما قال ﷺ: «تكفرون» ثم فسره بكفرائهن الإحسان، وكفراهن العشير^(١).

ونص الحديث كما ورد في مسلم: «يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار» فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله، أكثر أهل النار؟ قال: «تكفرون اللعن وتكفرون العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدي لب منكن» قالت: يا رسول الله ما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل. فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر رمضان

(١) شرح النووي (٤٩/١).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون اللعانون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة»^(١).

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلعنوا بلعنة الله، ولا بغضبه، ولا بالنار»^(٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، والبيديء»^(٣).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن، فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائلها»^(٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ فقال ﷺ: «لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه»^(٥). وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت فلعنتها فسمعها رسول الله ﷺ فقال: «خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة» قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد^(٦).

وعن أبي برزة رضي الله عنه قال: بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم إذا بصرت النبي ﷺ وتضايق بها الجبل، فقالت: حل، اللهم العنها، فقال النبي ﷺ: «لا

(١) مسلم (٢٠٠٦/٤)، وأبو داود (٢٧٨/٤).

(٢) الترمذي وحسنه (٣٥٠/٤).

(٣) الترمذي وقال: حسن صحيح (٣٥٠/٤).

(٤) أبو داود (٢٧٧/٤).

(٥) أبو داود (٢٧٨/٤)، والترمذي (٣٥١/٤)، وهو حديث صحيح كما قال الشيخ عبد القادر في تعليقه على الأذكار للنووي صحيفة ٣٠٢، وانظر صحيح الترمذي (١٨٩/٢)، وتحفة

الأحوذي (١١٢/٦).

(٦) مسلم (٢٠٠٤/٤).

تصاحبنا ناقة عليه لعنة» وفي رواية «لا تصاحبنا راحلة عليها لعنة من الله»^(١).

جواز لعن أصحاب المعاصي والكفار عموماً

بدون تعيين أحد بعينه

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: (اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين. ويجوز لعن أصحاب الأوصاف المذمومة، كقولك: لعن الله الظالمين، لعن الله الكافرين، لعن الله اليهود والنصارى، لعن الله الفاسقين، لعن الله المصورين ونحو ذلك...) ^(٢).

ثم ساق رحمه الله أدلة كثيرة منها:

- ١- قوله ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣).
 - ٢- قوله ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غير المنار» وفي رواية «منار الأرض»^(٤).
 - ٣- وقوله ﷺ في حديث جابر ﷺ حينما رأى حماراً قد وسم في وجهه - فقال: «لعن الله الذي وسمه»^(٥).
 - ٤- وقوله ﷺ: «اللهم العن رعلاً، وذكوان، وعصية عصت الله ورسوله»^(٦).
- وهذه ثلاث قبائل من العرب.

(وأما لعن الإنسان بعينه ممن اتصف بشيء من المعاصي كيهودي أو نصراني، أو ظالم أو زان، أو مصور، أو سارق، أو آكل ربا فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام. وأشار الغزالي إلى تحريمه إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر، كأبي لهب، وأبي جهل، وفرعون، وهامان، وأشباهم، قال: لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة

(١) مسلم (٤/٢٠٠٥).

(٢) الأذكار للنووي (٣٠٣).

(٣) مسلم (١/٣٧٦)، والبخاري (٢/٩٠).

(٤) مسلم (٣/١٥٦٧).

(٥) مسلم (٣/١٦٧٣).

(٦) مسلم (٤/١٩٥٣).

الله تعالى، وما ندري ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر. قال: ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان لا أصلح الله جسمه، ولا سلمه الله، وما جرى مجراه...^(١).

قلت: والأصوب والله أعلم ما ذهب إليه الغزالي من أنه لا يجوز لعن من اتصف بشيء من المعاصي إذا كان معلوماً بعينه، إلا في حق من علم بعينه وقد علمنا أنه مات على الكفر، وذلك لأننا لا ندري ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر، فكم رأينا وكم سمعنا من أناس كانوا متلبسين بالمعاصي أو الكفر فهدهم الله وختم لهم بخير فأصبحوا من أنصار الحق بعد أن كانوا من أنصار الباطل^(٢).

ثم إن النبي ﷺ قد نهى عن سب الأموات وبين ﷺ أنهم قد وصلوا إلى ما قدموا لأنفسهم. قال عليه الصلاة والسلام: «لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا»^(٣). وروى الترمذي عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء»^(٤).

٢٠ - قول: ما شاء الله وشاء فلان، أو لولا الله وفلان

عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان»^(٥). والمراتب في ذلك ثلاث:

- ١- ما شاء الله وحده، أو لولا الله وحده. وهذا أفضل المراتب.
- ٢- ما شاء الله ثم شاء فلان أو لولا الله ثم فلان. وهذه المرتبة لا بأس

بها.

- ٣- ما شاء الله وشاء فلان، أو لولا الله وفلان. وهذه المرتبة لا تجوز.

(١) الأذكار للنووي ٤/٣٠.

(٢) وقد قرر ابن تيمية عدم جواز لعن المعينين، لجواز توبتهم، انظر: فتاوى ابن تيمية (٢١/١٥٦ و ٥١١/٦).

(٣) البخاري مع الفتح (٣/٢٥٨)، وغيره.

(٤) الترمذي (٤/٣٥٣)، وانظر صحيح الترمذي (٢/١٩٠)، ورواه أيضاً أحمد.

(٥) أبو داود برقم ٤٩٨٠ (٤/٢٩٥)، وأحمد في المسند (٥/٣٨٤)، وغيرهما.

٢١ - اللو وعدم تفويض الأقدار لله تعالى

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»^(١).

٢٢ - قول الرجل: هلك الناس

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم»^(٢). ومعنى الحديث فهو أشدهم هلاكاً، وقد اتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزرار على الناس واحتقارهم، وتفضيل نفسه عليهم، وتقييح أحوالهم؛ لأنه لا يعلم سر الله في خلقه.

فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه^(٣). وقيل: معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم وأسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم في عيبيهم والوقوعة فيهم، وربما أوصله ذلك إلى العجب بنفسه وأنه خير منهم، والله أعلم^(٤).

٢٣ - الغناء والشعر المحرم

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ هُمُ عَذَابُ مُهِينٍ ﴿٧﴾ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَآلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّطَ بَعْذَابِ الْمِرْمَرِ ﴿٨﴾﴾ [لقمان: ٦، ٧]

والصحابه رضي الله عنهم هم أعلم بكتاب الله تعالى ولهذا قال ابن مسعود في تفسير

(١) مسلم برقم ٢٦٦٤ (٤/٢٠٥٢).

(٢) مسلم برقم ٣٦٢٣ (٤/٢٠٢٤).

(٣) انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٧٥).

(٤) انظر المرجع السابق (١٦/١٧٦).

هذه الآية: (الغناء، والله الذي لا إله إلا هو. يرددها ثلاث مرات)^(١).

وقال عليه الصلاة والسلام: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم، والحمر، والمعازف...»^(٢).

﴿ أَفَمَنْ هَذَا أَحَدِيثٍ تَعَجَّبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَتَّبِعُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴿٦١﴾ [النجم: ٥٩ - ٦١].

والشعر نوعان:

النوع الأول: ما فيه مدح للإسلام والمسلمين، ونصرة للحق وأهله وهذا لا بأس به.

النوع الثاني: ما فيه مدح قوم بباطل، أو ذم قوم بباطل، أو قول زور ومهتان فهذا النوع محرم، ومن أعظم آفات اللسان.

قال تعالى: ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٥٩﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٦١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ۗ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٦٢﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧].

٢٤ - الوعد الكاذب

قال عليه الصلاة والسلام: «آية المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(٣).

وقال عليه الصلاة والسلام: «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(٤).

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره، وانظر تفسير ابن كثير (٤٤٢/٣).

(٢) البخاري مع الفتح برقم ٥٥٩٠ (٥١/١٠).

(٣) البخاري مع الفتح (٨٩/١)، ومسلم (٧٨/١).

(٤) البخاري مع الفتح (٨٩/١)، ومسلم (١٨/١).

٢٥ - من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قيل له: لو أتيت فلانًا فكلمته قال: إنكم لترون أنني لا أكلمه إلا أسمعكم، إني أكلمه في السر دون أن أفتح بابًا لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل إن كان عليّ أميرًا: إنه خير الناس، بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ. قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أقتابه، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه، فيقولون: أي فلان ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية وأناكم عن المنكر وآتية»^(١).

وهذا لا يعني أن الإنسان لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى يكون كاملاً، فلو لم يأمر بالمعروف إلا من كمل لما أمر بالمعروف أحد إلا ما شاء الله.

والمقصود أن على المسلم واجبين:

الواجب الأول: أن يأمر نفسه بالمعروف وينهاها عن المنكر ويكون عاملاً

بما علم.

الواجب الثاني: أن يأمر غيره بالمعروف وينهى عن المنكر عن علم وبصيرة فإذا قام بأحد الواجبين وترك الآخر بقي عليه ما ترك وسقط عنه ما قام به إذا خلصت نيته، والله أعلم.

٢٦ - إفشاء سر الزوجة أو الزوج

قال عليه الصلاة والسلام: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل

(١) البخاري (٤/٩٠)، ومسلم (٤/٢٢٩٠)، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (٣/٣٢٥).

يفضي إلى امرأته^(١) وتفضي إليه ثم ينشر سرها»^(٢). وهذا أعظم خيانة للأمانة^(٣).

٢٧ - من حلف على ملة غير الإسلام

عن ثابت بن الضحاك عن النبي ﷺ قال: «من حلف على ملة غير الإسلام كاذبًا فهو كما قال، وليس على ابن آدم نذر في ما لا يملك، ومن قتل نفسه بشيء [عذب به في نار جهنم]، ومن لعن مؤمنًا فهو كقتله، ومن قذف مؤمنًا بكفر فهو كقتله»^(٤).

٢٨ - تسويد الفاسق

عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يك سيدًا فقد أسخطتم ربكم عز وجل»^(٥).

٢٩ - سب الحمى

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال: «ما لك يا أم السائب أو أم المسيب ترفزفين»^(٦).
قالت: الحمى لا بارك الله فيها. فقال: «لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد»^(٧).

٣٠ - وجوب حفظ اللسان

قال الإمام النووي (رحمه الله تعالى):

(اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام، إلا كلامًا

-
- (١) يفضي إلى امرأته: أي يصل إليها بالمباشرة أو الجامعة. انظر شرح النووي.
(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٠/٢).
(٣) انظر صحيح مسلم (١٠٦١/٢).
(٤) البخاري مع الفتح (١٠٤/١٠ و ٤٦٤/١٠) واللفظ له، وراه مسلم (١٠٥/١).
(٥) رواه أبو داود (٢٩٥/٤)، والنسائي، وأحمد في المسند (٣٤٦/٣-٣٤٧)، وانظر صحيح الجامع (١٧٠/٦).
(٦) ترفزفين: أي تتحركين حركة شديدة: أي ترتعدين.
(٧) أخرجه مسلم (١٩٩٣/٤).

تظهر المصلحة فيه، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة، فالسنة الإمساك عنه؛ لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام، أو مكروه. بل هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء^(١). وقد قال عليه الصلاة والسلام: « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه »^(٢).

قال الشاعر:

احفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغـنك إنـه ثعبان
كم في المقابر من قتيل لسانه كانت تهاب لقاءه الشجعان

وقال آخر:

يموت الفتى من عشرة بلسانه وليس يموت المرء من عشرة رجل
فعشرته بلسانه تذهب رأسه وعشرته برجله تبرأ على مهل

فينبغي للإنسان المسلم أن لا يخرج لفظه ضائعة، فعليه أن يحفظ ألفاظه بأن لا يتكلم إلا فيما يرجو فيه الربح والزيادة في دينه، فإذا أراد أن يتكلم بالكلمة نظر: هل فيها ربح وفائدة أم لا؟ فإن لم يكن فيها ربح أمسك عنها، وإن كان فيها ربح نظر: هل يفوت بها كلمة هي أربح منها؟ فلا يضعها بهذه، وإذا أردت أن تستدل على ما في القلب فاستدل عليه بحركة اللسان، فإنه يطالعك على ما في القلب شاء صاحبه أم أبى.

قال يحيى بن معاذ: (القلوب كالقدور تغلي بما فيها، وألستها مغارفها، فانظر إلى الرجل حين يتكلم، فإن لسانه يعترف لك مما في قلبه، حلو وحامض وعذب وأجاج، وغير ذلك ويبين لك طعم قلبه اغتراف لسانه)^(٣).

أي كما تطعم بلسانك طعم ما في القدور من الطعام فتدرك العلم بحقيقة ذلك، كذلك تطعم ما في قلب الرجل من لسانه فتذوق ما في قلبه من لسانه كما

(١) الأذكار للإمام النووي ص ٢٨٤.

(٢) أخرجه الترمذي (٥٥٨/٤)، وابن ماجه (١٣١٦/٢)، وانظر صحيح الترمذي (٢٦٩/٢)، وابن ماجه (٣٦٠/٢).

(٣) حليه الأولياء (٦٣/١٠).

تذوق ما في القدر بلسانك.

ومن العجب: أن الإنسان يهون عليه التحفظ والاحتراز من أكل الحرام، والظلم، والزنا، والسرقعة، وشرب الخمر، ومن النظر المحرم وغير ذلك، ويصعب عليه التحرز من حركة لسانه حتى ترى الرجل يشار إليه بالدين، والزهد، والعبادة، وهو يتكلم بالكلمات من سخط الله لا يلقي لها بالأل ينزل بالكلمة الواحدة منها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب، وكم ترى من متورع عن الفواحش والظلم، ولسانه يفري في أعراض الأحياء والأموات ولا يبالي... وإذا أردت أن تعرف ذلك فانظر إلى ما رواه مسلم من حديث جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان. فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان؛ فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك»^(١).

فهذا العابد الذي قد عبد الله ما شاء أن يعبده أحبطت هذه الكلمة الواحدة عمله كله.

وقد كان السلف يحاسب أحدهم نفسه في قوله: (يوم حار، ويوم بارد). ولقد رأي بعض الأكابر من أهل العلم في النوم فستل عن حاله فقال: أنا موقوف على كلمة قلتها: ما أحوج الناس إلى غيث. فقيل لي: وما يدريك، أنا أعلم بمصلحة عبادي.

وقال بعض الصحابة لجاريته يوماً: هاتي السفرة نعبث بها ثم قال: أستغفر الله ما أتكلم بكلمة إلا وأنا أخطمها وأزمها إلا هذه الكلمة خرجت مني بغير خطام ولا زمام، أو كما قال^(٢).

وقال ابن بريدة: رأيت ابن عباس رضي الله عنهما آخذاً بلسانه وهو يقول:

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٣/٤)، وتقدم في براءة اللسان. وانظر بقية أحاديث الترهيب من أخطار اللسان هناك.

(٢) انظر الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن القيم رحمه الله ص ٢٧٦-٢٨١.

ويحك قُلْ خيراً تغنم، أو اسكت عن سوء تسلّم، وإلا فاعلم أنك ستندم. فقيل له: يابن عباس لم تقول هذا؟ قال: إنه بلغني أن الإنسان -أراه قال- ليس على شيء من جسده حقاً وغيظاً يوم القيامة منه على لسانه، إلا من قال خيراً أو أملى خيراً^(١).

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما على الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لساني^(٢).

وقال يونس بن عبيد: ما رأيت أحداً لسانه منه على بال إلا رأيت ذلك في سائر عمله، ولا فسد منطلق رجل قط إلا عرفت ذلك في سائر عمله^(٣).

واعلم أن أيسر حركات الجوارح حركة اللسان، وهي أضرها على العبد. واختلف السلف والخلف هل يكتب جميع ما يلفظ به أو الخير والشر فقط؟ على قولين: أظهرهما القول الأول.

واعلم أن في اللسان آفتين عظيمتين، إن خلص من إحداهما لم يخلص من الأخرى: آفة الكلام، وآفة السكوت، وقد يكون كل منهما أعظم إثمًا من الأخرى في وقتها، فالساكت عن الحق شيطان أخرس، عاص لله ومراء مداهن إذا لم يخف على نفسه.

والمتكلم بالباطل شيطان ناطق عاص لله، وأكثر الخلق منحرف في كلامه وسكوته. فهم بين هذين النوعين، وأهل الوسط - وهم أهل الصراط المستقيم - كفوا ألسنتهم عن الباطل، وأطلقوها فيما يعود عليهم نفعه في الآخرة، فلا ترى أحدهم يتكلم بكلمة تذهب عليه ضائعة بلا منفعة، فضلاً أن تضره في آخرته، وإن العبد ليأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها عليه كلها، ويأتي بسيئات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها من كثرة ذكر الله وما اتصل به^(٤).

(١) ذكره ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم ص ٢٤١، وهو في الصمت لابن أبي الدنيا (٤٤١).

(٢) ذكره ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم ص ٢٤٢.

(٣) المرجع السابق ص ٢٤٢.

(٤) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن القيم رحمه الله ص ٢٧٦-٢٨١.

ولهذا جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: عظمي وأوجز. فقال ﷺ: «إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع، ولا تكلم بكلام تعتذر منه غدًا، واجمع اليأس مما في أيدي الناس»^(١).

فهذه الوصايا الثلاث - يا لها من وصايا! - إذا أخذ بها العبد تمت أموره وأفلح^(٢).

ولهذا قال عقبة بن عامر رضي الله عنه: يا رسول الله، ما النجاة؟ فقال ﷺ: «أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك»^(٣).

انتهى كلام العلامة سعيد القحطاني

(١) ابن ماجه، وانظر صحيح ابن ماجه (٤٠٥/٢)، وأخرجه أحمد (٤١٢/٥).

(٢) انظر: «مهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار» لعبد الرحمن السعدي الحديث رقم ٧٤.

(٣) أخرجه الترمذي (٦٠٥/٤)، وانظر صحيح الترمذي (٢٨٧/٢).

الفصل الثالث

شرح كتاب حقوق الجار

للحافظ الذهبي

ترجمة المؤلف

مولده ونسبه:

هو الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ابن عبد الله التركماني الأصل الدمشقي الشافعي المعروف بالإمام الذهبي. كان مولده في سنة ثلاث وسبعين وستمائة هـ بكفر بطنا في دمشق.

وكان -رحمه الله- محدثًا ومؤرخًا وعلامة في علوم الدين، رحل إلى القاهرة، وطاف كثيرًا في البلدان، وطلب الحديث وله ثماني عشرة سنة فسمع بدمشق وبمصر وبمكة وله شيوخ كثير، وسمع منه الجهم الغفير، وكف بصره سنة ٧٤١هـ، وله تصانيف كثيرة وكبيرة تقارب المائة.

ثناء العلماء عليه:

قال ابن العماد: أما أستاذنا أبو عبد الله فبصر لا نظير له وكنز؛ هو الملجأ إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظًا، وذهب العصر معنى ولفظًا، وشيخ الجرح والتعديل، ورجل الرجال في كل سبيل، كأنما جمعت الأمة في صعيد واحد، فنظرها ثم أخذ يخبر عنها لإخبار من حضرها، وهو الذي خرجنا في هذه الصناعة، وأدخلنا في عداد الجماعة، جزاه الله عنا أفضل الجزاء، وجعل حظه من الجنان موفر الأجزاء.

وقال الزركلي: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين أبو عبد الله: حافظ، مؤرخ، علامة محقق تركماني الأصل من أهل ميفارقين مولده ووفاته في دمشق.

وقال كحالة: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبو عبد الله شمس الدين: محدث، مؤرخ ولد بدمشق في ربيع الأول وسمع بها وبحلب وبنابلس وبمكة من جماعة وسمع من خلق كثير.

وقال السيوطي عنه: والذي أقوله: إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي، والذهبي، والعراقي، وابن حجر.

مؤلفاته

- ١- دول الإسلام. طبع.
- ٢- تاريخ الإسلام الكبير.
- ٣- سير النبلاء.
- ٤- تذكرة الحفاظ.
- ٥- العبر في خبر من غير.
- ٦- طبقات القراء.
- ٧- الكبائر.
- ٨- تذهيب تهذيب الكمال.
- ٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال.
- ١٠- الطب النبوي.
- ١١- المستدرک علی مستدرک الحاكم.
- ١٢- معرفة القراء الكبار.
- ١٣- اختصار سنن البيهقي.
- ١٤- مختصر تاريخ الخطيب.
- ١٥- الإعلام بوفيات الأعلام.
- ١٦- حقوق الجار وهو الذي بين أيدينا وقد أسميته [ضوء النهار في شرح كتاب حقوق الجار].
- ١٧- المشتبه في الأسماء والأنساب.
- ١٨- الكاشف.
- ١٩- المقتنى في الكنى.
- ٢٠- الرواة الثقات. طبع.

وللمؤلف - رحمه الله - تصانيف كثيرة وكبيرة تركها لنا وهي تقارب المائة.

وفاته

وتوفي الإمام الذهبي بدمشق في الثالث من ذي القعدة ودفن بمقبرة الباب الصغير عام ٧٤٨هـ - رحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته جزاء بما ترك لنا من المصنفات التي تنزود منها في حياتنا.

ولمزيد عن حياة المؤلف راجع ما يلي:

١- شذرات الذهب (١٥٣/١-١٥٧)

٢- كشف الظنون (٢٩، ١١٧، ١٢٧)

٣- هدية العارفين (١٥٤/٢).

٤- طبقات الشافعية (٢١٦/٥)

٥- معجم المؤلفين لكحالة (٢٨٩/٨، ٢٩٠).

٦- ميزان الاعتدال المقدمة.

٧- الأعلام للزركلي (٣٢٦/٥).

٨- تذكرة الحفاظ (٣٤، ٣٤٧).

٢- الكتاب

الكتاب الذي بين أيدينا هو كتاب «حقوق الجار» للإمام الذهبي ويتناول فيه المؤلف حقوق جارنا علينا التي يجب أن نرعها ويرعاها كل مسلم ويؤديها له في ساحة ومودة حتى يصير المجتمع كله أسرة واحدة يسودها الأمن والسلام، ويشيع بين أفرادها المحبة والإيمان.

ويتناول الإمام الذهبي حقوق الجار في الإسلام مستشهداً بالقرآن الكريم والسنة النبوية، فجاء الكتاب في صورة لائقة فأسلوبه خالٍ من التعقيد، ويبدأ فيه بحق إكرام الجار والإحسان إليه؛ فالمؤمن سخي كريم يحسن إلى من حوله من أقارب وجيران، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره.

وبعد:

فهذه رسالة موجزة في حقوق الجار وهي تعالج الجانب الإنساني في المجتمع. والإمام الذهبي - وهو المحدث والمؤرخ الذي أحاط علماً بجوانب الضعف الإنساني - يختار هذا الموضوع ليذكرنا بما يجب علينا نحو جيراننا المسلمين وغير المسلمين من اليهود والنصارى والمشركين. ففي الباب الأول يتناول ما يجب على المسلم نحو جاره من إكرامه والإحسان إليه فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره.

ثم ينتقل إلى أنه إذا كان المسلم لا يكرم جاره ولا يحسن إليه فعلى الأقل لا يؤذيه، فمن آذى جاره فهو ملعون ويلعنه الله والناس بل أكثر من ذلك، فإيذاء الجار من أشراط الساعة، حتى إذا وفي ذلك حقه من السنة النبوية راح يقرر لنا وصية جبريل للجار فيقول النبي ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(١).

ثم يتساءل هل يدخل الجنة من لا يأمن جاره شره وظلمه؟! فالجنة لا يدخلها

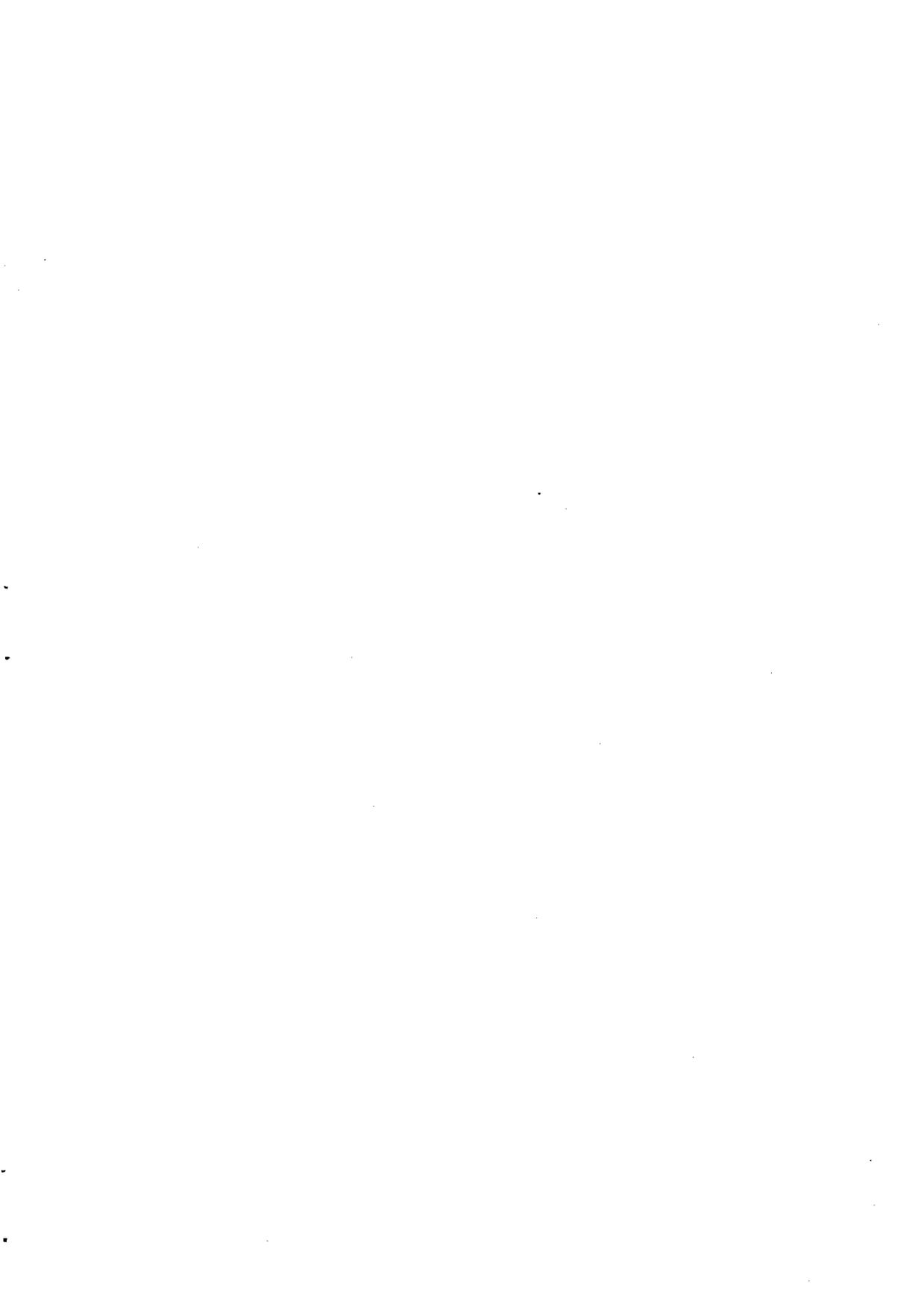
(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر حديث (١٤٠/١٤١) وأبو داود في سننه، كتاب الأدب - باب في حق الجوار (٦٨٥/٢) وابن ماجه في الأدب (٤) والترمذي في سننه، كتاب البر (٢٨) وأحمد في المسند (٨٥/٢، ١٦٠، ٢٥٩).

من لا يأمن جاره بوائقه^(١).

ثم ينتقل إلى أن من أعظم الذنوب الإشراك بالله ثم عقوق الوالدين ثم الزنا بحليلة الجار، وما فيه من إثم عظيم، وما يترتب عليه من دمار يدمر المجتمع.

ثم يعود الإمام الذهبي فيحدثنا عن ثواب إطعام الجار، وحق جارك في طعامك، وعقوبة حرمان الجار. فليس من المسلمين من بات شعبان وجاره جائع، ثم ينتقل إلى شفعة الجوار فهي مندوب إليها لأجل حق الجار، ثم ينتقل إلى التحذير من تحقير الجار، ثم يحدثنا عن المرأة التي هي من أهل النار وأخيراً يجيب عن ذلك التساؤل الذي يخطر بالبال: ماذا نفعل إذا كان جارنا يهودياً أو نصرانياً؟ أو إذا كان من أهل الكبائر؟ أو إذا كان من أهل البدعة؟ أو إذا كان من أهل المعاصي؟ أو إذا كان ديوثاً؟

فتعال نتصفح معاً حقوق الجار ونعيش مع الإمام الذهبي فهو ولا شك من خير المتحدثين في هذا المجال، وهو أعلم بما يقال...





نصّ كتاب
حقوق الجار
للمحافظ الذهبي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِكْرَامِ الْجَارِ

﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾.

[١] قال الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ [النساء: ٣٦] ^(١).

[٢] قال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره» ^(٢).

رواه يونس ومعمرو وإبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة. ورواه عاصم ابن بهدلة وأبو حصين والأعمش عن أبي صالح. ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري. ورواه ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج. ورواه يونس عن الحسن جميعهم عن أبي هريرة مرفوعًا، لفظهم سواء، متفق عليه من حديث الزهري.

[٣] وثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، وروى يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم عن محمد بن ثابت عن عبد الله بن بريد الخطمي عن أبي أيوب الأنصاري عن

(١) قيل في تفسير ﴿ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ الجار الملاصق ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ البعيد غير الملاصق ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ الرفيق في السفر. وعن ابن عباس ومجاهد وقتادة: ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ الذي بينك وبينه قرابة. ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾: الأجنبي عنك. ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾: الرفيق في السفر وزاد مقاتل بن سليمان في الصحاح أنه الرفيق في السفر والحضر وعن علي وعبد الله بن مسعود وإبراهيم في ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾: أنها المرأة. انظر: مختصر شعب الإيمان حديث (٦٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (٤/ ٥٣، ٥٤) ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان حديث (٧٤، ٧٦، ٧٧) وابن ماجه في سننه كتاب الأدب (٤) والدارمي في سننه كتاب الأطعمة (١١) ومالك في الموطأ، كتاب صفة النبي (٢٢) وأحمد المسند (٢/ ٤٣٣، ١٧٤، ٤٦٣).

النبي ﷺ مثله قال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»^(١).

[٤] وروى ابن أبي حازم وجماعة عن يزيد بن الهاد عن أبي بكر بن حزم عن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن عبد الرحمن بن أبي عجرة عن زيد بن خالد الجهني سمع النبي ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»^(٢).

[٥] وذكره قرّة بن حبيب عن عبد الحكم عن أنس مرفوعاً مثله. ويروى بسند آخر عن أنس مثله. وابن عجلان وغيرهم عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي عن النبي ﷺ فذكره.

[٦] وقال الأوزاعي وأبان ثنا يحيى عن أي سعيد ثنا أسيد حدثه كذا قال الأوزاعي وقال أبان عن يحيى عن أبي سعيد ثم اتفقا عن أبي شريح أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»^(٣). وقول أبان أصح.

[٧] [روى] شعبة عن قتادة عن علقمة بن عبد الله المزني عن رجال من قومه أن النبي ﷺ فذكره. ويروى عن عائشة من وجه منكر. فهذا متن متواتر عن النبي ﷺ بهذا اللفظ.

الإحسان إلى الجار

[٨] [روى] ابن عيينة ثنا عمرو عن نافع بن جبير عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره»^(٤). ورواه جماعة

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧/٢)، و (٢٤/٥)، و (٦٩/٦)، والبيهقي في شعب الإيمان، الشعبة (٦٧). انظر: مختصر شعب الإيمان حديث (٦٨)، وأورده الغزالي في إحياء علوم الدين (٢١٢/٢) وقال الحافظ العراقي: متفق عليه من حديث أبي شريح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٥٤/٤).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب الوصاة بالجار [ص ٣٨] من نفس طريق المصنف وبقية الحديث «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان،

هكذا عن ابن عيينة، ورواه هكذا عنه الحميدي ورواه مرة عنه عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي شريح كما تقدم.

[٩] [روى] زائدة عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره»^(١).

١- المؤمن لا يؤذي جاره

[١٠] [روى] هشام بن سعد ثنا زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره»^(٢).

[١١] [روى] أبو الأحوص عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً مثله. وكذا رواه ابن مهدي عن سفیان عن أبي حصين، وكذا رواه القطان عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره»^(٣).

[١٢] [روى] ابن المبارك عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بهذا اللفظ مرفوعاً: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره»^(٤). وكذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري وعائشة وابن مسعود رضي الله عنهم.

باب ذلك كله من الإيمان حديث (٧٦، ٧٧) وأخرجه الدارمي في سننه، كتاب الأطعمة، باب (١١)، وأحمد في المسند (٣١/٤)، (٤١٢/٥)، (٣٨٤/٦)، (٣٨٥/٦). (١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ذلك كله من الإيمان، حديث (٧٧)، (٣٩/١) ح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٥٤/٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ذلك كله من الإيمان (١/٣٩) من طريق قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو الأحوص عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة. وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في حق الجوار (٦٨٥/٢)، (٦٨٦).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

٢ - ملعون من يؤذي جاره

[١٣] [روى] شريك عن أبي عمر عن أبي جحيفة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره فقال ﷺ: «اطرح متاعك بالطريق». قال: فجعل الناس يمرون ويلعنونه؟. فجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما لقيت من الناس يلعنوني قال ﷺ: «لعنك الله قبل أن يلعنك الناس». فقال: مالي لا أعود برسول الله فجاء الذي شكى إلى النبي ﷺ فقال له: «ارفع متاعك فقد أمنت أو كفيت»^(١).

[١٤] [روى] حاتم بن إسماعيل وصفوان بن عيسى قال: ثنا ابن عجلان حدثني أبي عن أبي هريرة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إن لي جاراً يؤذيني؟ فقال ﷺ: «انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق». ففعل فاجتمع عليه الناس فقالوا: ما شأنك؟ فجعل يقول: جاري يؤذيني فذكرت للنبي ﷺ: فقال: «انطلق فأخرج متاعك على الطريق» فجعلوا يقولون: اللهم العنه، اللهم أخزه، فبلغه فأتاه فقال: «ارجع إلى منزلك، فوالله لا أوديك أبداً»^(٢).

[١٥] [روى] علي بن الجعد ثنا سلام بن مسكين^(٣) عن شهر بن حوشب^(٤) عن محمد بن يوسف أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن لي جاراً يؤذيني. قال: «اصبر» ثم أتاه فقال: «اصبر» ثم أتاه فقال: «اعمد إلى متاعك ففرغه في الطريق، فإذا أتى عليك آت

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب شكاية الجار (ص ٤٣، ٤٤) وأورده الهندي في كنز العمال حديث رقم (٢٥٦١٠). وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب شكاية الجار (ص ٤٣) وأبو نعيم في المعرفة كما في كنز العمال حديث (٢٥٦٠٧). وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٦٦) وقال صحيح على شرط مسلم. والطبراني والبخاري كما في مجمع الزوائد (٨/١٧٠) للهيثمى، وأورده الغزالي في الإحياء (٢/١١٢) وقال الحافظ العراقي الحديث أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح على شرط مسلم.

(٣) سلام بن مسكين الأزدي البصري ثقة رمي بالفدر، انظر: التقريب (١/٣٤٢).

(٤) شهر بن حوشب: صدوق كثير الإرسال والأوهام انظر التقريب (١/٣٥٥).

فقل: إن جاري يؤذيني» قال: «فتحل أو تجب اللعنة»^(١). رواه علي بن أبي بكر عن سلام عن شهر فقال: عن محمد بن يوسف عن عبد الله بن سلام.

[١٦] [وروى] حمارة بن المغلس، وهو ضعيف ثنا حجاج بن تميم، وهو ضعيف عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله.

٣- لا يؤذي جار جاره

[١٧] [روى] رواد هو عبيد الله بن جويس قالاً: حدثنا الأوزاعي عن عبدة ابن أبي لبابة عن أم سلمة قالت بينما أنا مع النبي ﷺ في الفراش فدخلت شاة لبعض جيراننا فأخذت قرصاً فقامت إليها ففككت القرص^(٢) من بين لحبيها فقال رسول الله ﷺ «ما كان لك أن تعنفها فإنه لا قليل من أذى الجار»^(٣). وإسناده منقطع.

[١٨] أورد ابن أيوب القسمللي حدثنا عباد بن بشير العبدي قال سمعت أنس بن مالك ﷺ يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من آذى جاره فقد آذاني ومن آذاني فقد حاربنني»^(٤). هذا حديث منكر.

(١) ذكره المتقي الهندي بلفظ آخر كما في كنز العمال (٢٥٦٠٧) وعزاه لأبي نعيم في المعرفة.

(٢) القرص: خبز صغير مبسوط ومدور.

(٣) إسناده منقطع والحديث له شاهد من حديث عائشة أخرجه البخاري في الأدب المفرد: حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثني عمارة ابن غراب أن عمه له حديثه أنها سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وفي آخر الحديث «..... فأقبلت شاة لجارنا داجنة فدخلت ثم عمدت إلى القرص فأخذته ثم أدبرت به. قالت: وقلقت عنه واستيقظ النبي ﷺ، فبادرتها إلى الباب فقال النبي ﷺ: خذي ما أدركت من قرصك ولا تؤذي جارك في شاته» انظر: الأدب المفرد، باب لا يؤذي جاره (ص/٤٢).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس، حديث (٥٩٢٤)، وأبو الشيخ كما في كنز العمال حديث رقم (٢٤٩٢٧)، وانظر: كشف الخفاء (٣٠٤/٢) وعزاه العجلوني لأبي الشيخ من حديث أنس ﷺ.

٤- من أشراف الساعة سوء الجوار

[١٩] [روى] شريح بن النعمان قال حدثنا أبو عقيل عن عمر بن حمزة عن عمر بن هارون عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً: «من أشراف الساعة سوء الجوار وقطيعة الأرحام»^(١).

[٢٠] [روى] زيد بن الحباب قال حدثنا أبو عقيل الخزاعي عن عمر بن حمزة عن إسماعيل بن حمزة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أشراف الساعة سوء الجوار وقطيعة الأرحام وأن يعطل السيف عن الجهاد»^(٢).

[٢١] [روى] الطبراني قال حدثنا عباس الأشفاطي ثنا داود بن أيوب قال حدثنا عباد بن بشير سمع أنساً يقول قال رسول الله ﷺ: «إن هذه الأمة تفتن بعدي»^(٣). قالوا يا نبي الله في أي نحو قال: «لا يعرف جار حق جاره». هذا حديث موضوع.

٥- مازال جبريل يوصيني بالجار

[٢٢] قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٤). رواه شعبة عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة. وجماعة عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة.

(١) إسناده: ضعيف. فيه عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، من الطبقة السادسة، ضعيف. انظر: التقريب (٥٣/٢)، وشريح بن النعمان العبادي، الكوفي صدوق، من الطبقة الثالثة. انظر: التقريب (٣٥٠/١) وعمر بن هارون بن يزيد البلخي، متروك، وكان حافظاً. انظر: التقريب (٦٤/٢).

(٢) أخرجه البخاري نحوه في الأدب المفرد بلفظ: «لا تقوم الساعة» (ص/٤١).

(٣) لم أجده.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار (٥٣/٤). ومسلم في صحيحه، كتاب البر، حديث (١٤٠/١٤١). وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب حق الجوار (٦٨٥/٢) والبخاري في الأدب المفرد، باب يبدأ بالجار (ص/٣٨). والترمذي في سننه، كتاب البر (٢٨). وابن ماجه في الأدب (٤). وأحمد في المسند (٢/٨٥، ١٦٠، ٢٥٩) (٣٢/٥). والبيهقي في الشعب انظر مختصر الشعب (ص/١٠٢).

وشبل بن العلاء عن أبيه عن جده عن أبي هريرة. وأبي ضمرة حدثنا الحارث ابن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة وزاد في متنه: «فاتقوا الله في جيرانكم وما ملكت إيمانكم». روي بإسناد واهٍ من حديث عبد الله بن عمرو بدون الزيادة. وغندر عن شعبة عن عمرو بن محمد بن يزيد سمع أباه عن ابن عمرو عن النبي ﷺ وتابعه يزيد بن زريع عن عمرو مثله.

[٢٣] وروي عن أبي حازم عن ابن عمر مرفوعاً وعباد بن العوام عن عبدالله بن هلال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً وروي بإسناد آخر ضعيف عن ابن عباس.

[٢٤] [روى] أبو نعيم ومحمد بن سابق قالوا حدثنا سعد بن سليمان عن مجاهد قال حدثنا عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى خشيت أو رأينا أنه ليورثه^(١).

[٢٥] [روى] سفيان بن عيينة عن داود بن شابور وأبو إسماعيل عن مجاهد عن عبد الله ابن عمرو أنه أمر بشاة فذبحت فقال لقيمه: أهديت لجارنا اليهودي منها شيئاً؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

[٢٦] [روى] سفيان الثوري وجماعة قالوا: أخبرنا محمد بن طلحة وابن مصرف كلاهما عن يزيد عن مجاهد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٢).

حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعاً مثله^(٣).

[٢٧] [روى] مالك وجماعة قالوا: أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧/٥).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

حزم عن عمرة عن عائشة، وتابعه الليث عن ابن السهاد عن أبي بكر بن حزم نحوه ورواه غير واحد عن أبي بكر وجاء من غير وجه عن يحيى بن سعيد عن عمرة مدلساً وشعبة حدثنا محمد بن قال حدثنا محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة قال سمعت النبي ﷺ فذكره^(١).

[٢٨] [روى] قرة بن حبيب عن عبد الحكم وهو لين عن أنس وعبد الصمد بن عبد الوارث عن محمد بن ثابت البناني عن أبيه عن أنس مرفوعاً نحوه^(٢). فهذا الباب متواتر المتن عن النبي ﷺ.

٦- هل يرث الكافر المؤمن ؟

[٢٩] والنبي ﷺ ما نطق أن الجار يرث إلا بشرط كونه مسلماً أما إذا كان كتابياً فإن النبي ﷺ لا ينطق أن الكتابي يرث مسلماً وهو القائل عليه الصلاة والسلام: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر»^(٣). بل للجار الكتابي حق في الجملة وسيأتي ذلك.

٧- لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه

[٣٠] [روى] ابن إسحاق عن بريد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس ؓ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله»^(٤) وفي رواية أخرى «بوائقه»^(٥).

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخارث في صحيحه، كتاب الحج باب (٤٤)، وكتاب المغازي باب (٤٨) ومسلم في صحيحه كتاب الفرائض حديث رقم (١)، وأبو داود في سننه، كتاب الفرائض باب (١٠) وابن ماجه في سننه كتاب الفرائض باب (٦)، وأحمد في المسند (٢/٢٠٠)، (٢/٢٠٨)، (٥/٢٠١)، (٥/٢٠٢)، (٥/٢٠٥).

(٤) وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/١٦٥)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال حديث (٢٤٩٠٥).

(٥) بوائقه: أي غوائله وشروبه جمع بائقة وهي الداهية، أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/١٦٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

[٣١] [روى] الدراوردي وجماعة قالوا: ثنا العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

[٣٢] [روى] أبان ابن إسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمداني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه». قلنا يا رسول الله وما بوائقه قال: «غشمه وظلمه»^(٢).

[٣٣] [روى] جماعة حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن». قالوا وما ذاك يا رسول الله قال: «الجار الذي لا يأمن جاره بوائقه». قالوا وما بوائقه؟ قال: «شره»^(٣). هكذا رواه أبو داود الطيالسي وآدم وأسدي بن موسى عنه.

[٣٤] ورواه ابن وهب وابن أبي فديك وآخرون عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه خلاد الصفار عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة^(٤).

[٣٥] ورواه يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة.

[٣٦] [وروى] مالك بن سعير. حدثنا هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف يرى أحدكم أن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار حديث (٧٣) من نفس طريق المصنف، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه (٥٣/٤) من طريق آخر. قال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر وأبو بكر ابن عياش وشعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة، وأخرجه في الأدب المفرد باب لا يؤذي جاره (ص/٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٦/٤) في المسند. والطبراني كما في مجمع الزوائد (١٦٩/٨) وفيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ وله شاهد أخرجه البخاري الحديث الثاني.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه (٥٣/٤) من طريق المصنف وقال تابعه شبابه وأسدي بن موسى. وأحمد ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد للهيتمي (١٦٩/٨) وقال البخاري: بوائقه: يوبقهن يهلكهن. موبقًا: مهلكًا. انتهى (٥٣/٤).

(٤) سبق تخريجه.

قد آمن ولا يأمن جاره بوائقه»^(١).

[٣٧] [روى] سويد بن سعيد حدثنا مبارك بن سحيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس مرفوعاً: «المؤمن من أمنه جاره ولا يخاف بوائقه»^(٢).

[٣٨] [روى] موسى بن أعين عن زيد بن بكر عن الحسن عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً في جريدة من جرائد النخل: «بسم الله الرحمن الرحيم لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر جار لا يأمن جاره بوائقه»^(٣).

[٣٩] [روى] زيد عن أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه مرفوعاً «ليس المؤمن الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(٤).

٨- إن أعظم الزنا هو بحليلة الجار

[٤٠] [روى] جماعة عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله أن النبي ﷺ سئل أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل الله نذاً وهو خلقك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك»^(٥) فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

(١) في إسناده: مالك بن سعيد، لا بأس به، وهشام بن سعد المدني، أبو عياد، صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع. انظر: التقريب (٢/٢٢٥، ٣١٨).

(٢) إسناده ضعيف. فيه مبارك بن سحيم، متروك مولى عبد العزيز. انظر: التقريب (٢/٢٢٧).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٦٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/١٦٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير وفي كتاب الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، كتاب الديات وكتاب الحدود باب (٢٠) وكتاب التوحيد باب (٤٠) ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان (١٤١) وأبو داود في سننه كتاب الطلاق باب (٥٠) والترمذي في سننه كتاب التفسير، تفسير سورة (٢٥)، والنسائي في سننه كتاب التحريم باب (٤) وأحمد في المسند (١/٣٨٠)، (١/٤٣١)، (١/٤٣٤)، (١/٤٦٢)، (٦/٨).

[٤١] [روى] سعيد عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله فذكره إلى قوله:

«بحليلة جارك»^(١).

[٤٢] [روى] محمد بن كثير حدثنا سفيان عن منصور وواصل والأعمش

عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك». قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك»، فأنزل الله تعالى تصديق قول رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

[٤٣] [روى] ابن فضيل عن محمد بن سعيد قال سمعت أبا ظبية ويقال أبو

ظبية الكلاعي عن المقداد بن الأسود أن رسول الله ﷺ قال: «ما تقولون في السرقة؟» قلنا: حرام؛ حرّمها الله قال: «لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر من أن يسرق الرجل من بيت جاره فما تقولون في الزنا؟» قلنا: حرّمه الله ورسوله فهو حرام. قال: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره»^(٢).

محمد بن سعيد هو المصلوب متهم.

[٤٤] [روى] ابن فضيل عن ليث عن عمر عن سليمان بن بريدة عن أبيه

قال: قال رسول الله ﷺ: «من غش مسلماً في أهله وجاره فليس منا»^(٣).

٩- إطعام الجار

[٤٥] [روى] شعبة وحماد بن سلمة وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي

قالوا: أخبرنا أبو عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صنعت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر أهل بيت

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٨/٦) والطبراني كما في مجمع الزوائد (١٦٨/٨)، وقال الهيثمي:

رجاله ثقات.

(٣) أخرجه أبو نعيم كما في كنز العمال حديث رقم (٧٨٣٠) للهندي.

من جيرانك فأصههم منها بمعروف»^(١). لفظ شعبة.

[٤٦] [روى] عبد الله بن صالح العجلي حدثنا إسرائيل عن صالح بن رستم عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر مرفوعاً: «إذا صنعت مرقاً فأكثر ماءها واغرف لجيرانك منها»^(٢).

[٤٧] [روى] يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثنا عمي عمر بن عثمان قال حدثنا أبو مسلم قائد الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طبخ أحدكم قدرًا فليكثر مرقها وليغرف لجيرانه»^(٣). حديث منكر لا يعرف إلا بهذا الإسناد والمتن صحيح رواه محمد بن حمير الرازي عن ابن مغراء عن الأعمش عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

[٤٨] [روى] مسلم بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن فضال الجهمي عن علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اشتري أحدكم لحماً فليكثر مرقه فإن لم يصب لحماً أصاب مرقاً وهو أحد اللحمين»^(٤).

[٤٩] [روى] سلمة بن الفضل قال حدثنا إسماعيل بن مسلم عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً: «إذا طبخ أحدكم قدرًا فليكثر مرقها واغرفوا للجار»^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة حديث (١٤٣) وابن ماجه في سننه كتاب الأطعمة باب (٥٨) والدارمي في سننه كتاب الأطعمة باب (٣٧) والترمذي في سننه كتاب الأطعمة (٣٠) وأحمد في المسند (١٦١/٥).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران (ص/٤٠). وأخرجه البزار كما في مجمع الزوائد (١٩/٥). عن جابر.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران (ص/٤٠) وأوله «يا أبا ذر إذا طبخت مرقة». الحديث، وفي إسناد المصنف: يحيى بن سليمان الجعفي، نزيل مصر، صدوق يخطئ، انظر: التقريب (٣٤٩/٢).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الأطعمة باب ما جاء في إكثار ماء المرقة حديث رقم (٤٠٧٣٣). وقال: حديث غريب وذكره الهندي في كنز العمال حديث رقم (٤٠٧٣٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد للهيثمي (١٦٥/٨). وقال الهيثمي: فيه عيب الله بن سعيد قائد الأعمش وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

[٥٠] [روى] أيوب بن عتبة عن طيسلة عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ قال: «المؤمن الذي يأمن جاره بوائقه»^(١) الحديث.

[٥١] [روى] حيوة وابن لهيعة قالوا حدثنا شرحبيل بن شريك سمع أبا عبد الرحمن يحدث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «خير الجيران عند الله خيرهم لجاره وخير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه»^(٢).

١٠- أي الجيران أحق

[٥٢] [روى] جماعة عن شعبة قال أخبرنا أبو عمران الجوني قال: سمعت طلحة بن عبيد الله يقول إن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: يا رسول الله إن لي جارين فبأيهما أبدأ قال: «بأقرهما منك باباً»^(٣).

[٥٣] [روى] جماعة قالوا حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة عن أبي عمران عن طلحة بن عبيد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله إن لي جارين فبأيهما أبدأ قال: «بأدناهما باباً»^(٤).

[٥٤] حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا أبو عمران عن يزيد بن بانوس عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قلت: يا رسول الله: إن لي جارين فبأيهما أبدأ قال: «بأقرهما منك في الهدية»^(٥).

[٥٥] حدثنا جماعة قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران عن رجل

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٨/٢) والترمذي في سننه، كتاب البر باب (٢٨) والدارمي في سننه، كتاب السير باب (٣) والحاكم في المستدرک (١٦٤/٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب خير الجيران (ص/٤٠، ٤١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه باب حق الجوار في قرب الأبواب (٥٤/٤)، وفي الأدب المفرد، باب يهدي إلى أقرهم بابا (ص/٣٩) والحاكم في المستدرک (١٦٧/٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٤) أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب الشفعة باب أي الجوار أقرب (٣٢/٢).

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب يهدي إلى أقرهما باباً (ص/٣٩) بلفظ: إن لي جارين فيأي أيهما أهدي؟ قال: إلى أقرهما منك بابا.

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قلت يا رسول الله: «إن لي جارين»^(١) الحديث.

[٥٦] حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا أبو طارق عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً: «أحسن إلى جارك تكن مؤمناً»^(٢).

١١- شفعة الجوار مندوب إليها لأجل حق الجوار

[٥٧] قال: حدثنا عبد الملك بن أبي سلمى عن عطاء عن جابر مرفوعاً «الجار أحق بسقبه»^(٣).

[٥٨] وعن النبي ﷺ قال: «إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاراً فلا يبيعه حتى يستأذن جاره»^(٤). رواه ابن ماجه.

[٥٩] وعن جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها إن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً»^(٥) رواه أهل السنن الأربعة.

[٦٠] وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً «من كانت له أرض فأراد أن يبيعها فليعرضها على جاره»^(٦). أخرجه القزويني.

[٦١] وعن عمرو بن الشريد عن أبي رافع قال لرجل: لولا أنني سمعت

(١) سبق تخريجه

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٠/٢) (٤٢٥/٣) والترمذي في سننه كتاب الزهد (٢)، وأورده

الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الشفعة باب (٢) وكتاب الخيل باب (١٤)، (١٥)، وأبو

داود في سننه كتاب البيوع باب (٧٣) والنسائي في سننه كتاب البيوع (١٩) وابن ماجه في

سننه كتاب الشفعة باب (٢) وأحمد في المسند (١٠/٦)، (٣٩٠/٦)

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الشفعة باب من باع رباغاً فليؤذن شريكه حديث (٢٤٩٢)

(٢٤٩٣) وأورده الهندي في كنز العمال حديث (١٨٦٩٢)، (١٧٧٠١).

(٥) أخرجه أبو داود كتاب البيوع باب (٧٣) و الترمذي في سننه كتاب الأحكام باب (٣٢) وابن

ماجه في سننه كتاب الشفعة باب (١، ٢)، وأحمد في المسند (٣٠٣/٣).

(٦) كنز العمال للمتيقي الهندي (١٨٦٩٢).

رسول الله ﷺ يقول: «الجار أحق بسقبه»^(١). ما أعطيتكما بأربعة آلاف وأنا أعطي بها خمسمائة دينار فأعطاه إياها - أخرجه البخاري ورواه النسائي والترمذي وابن ماجه من حديث عمرو بن الشديد بن سويد عن أبيه.

[٦٢] وروى الترمذي عن البخاري قال: كلاهما عندي صحيح. وصحح الترمذي من طريق الحسن عن سمرة مرفوعاً. «جار الدار أحق بالدار»^(٢). ورواه أيضاً أبو داود والنسائي.

[٦٣] ومن حقوق الجار وضع خشبة على حائط جاره فقد ذهب إلى ذلك أحمد وغيره وصح عن أبي هريرة قول النبي ﷺ: «إذا استأذن أحدكم جاره أن يفرس خشبته في جداره فلا يمنعه»^(٣). متفق عليه.

١٢- أتدرون ما حق الجار؟!

[٦٤] [روى] إسماعيل بن عياش عن أبي بكر الهذلي عن مهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله ما حق جاري علي؟ قال: «إن مرض عدته وإن مات شيعته وإن استقرضك أقرضته وإن أعوز سترته وإن أصاب خيراً هنأته وإن أصابته مصيبة عزبته ولا ترفع بناءك فوق بناءه فتسد عليه الريح ولا تؤذيه بريح قدرك»^(٤) إلا أن تغرف له»^(٥). سنده واه.

[٦٥] [روى] سويد بن عبد العزيز عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عمرو

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الأحكام باب (٣٣/٣١) وقال: حسن صحيح وأبو داود في سننه كتاب البيوع باب (٧٣) وأحمد في المسند (٣٨٨/٤)، (٣٩٠/٤)، (٨/٥)، (١٢/٥)، (١٣/٥)، (١٨/٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المظالم باب (٢٠) وكتاب الأشربة باب (٢٤)، ومسلم في صحيحه كتاب المساقاة حديث (١٣٦) والترمذي في سننه كتاب الأحكام باب (١٨) وابن ماجه في سننه كتاب الأحكام باب (١٥) ومالك في الموطأ كتاب الأفضية (٣٣) وأحمد في المسند (٢٣٠/٢)، (٢٤٠/٢)، (٢٤٧/٢)، (٣٢٧/٢)، (٣٦٩/٢)، (٤٤٧/٢)، (٤٦٣/٢)، (٣/٤٨٠).

(٤) القدر: إناء يطبخ فيه.

(٥) أخرجه ابن عدي والخرائطي كما في الإحياء (٢١٣/٢) للغزالي وقال العراقي: وهو ضعيف.

ابن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما حق الجار إن استعانك أعتته وإن استقرضك أقرضته وإن افتقر عنته وإن مرض عدته ولا تستطل عليه بالبناء فتحجب الريح عليه إلا ياذنه وإن اشتريت فاكهة فأهد له فإن لم تفعل فأدخلها سرّاً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولا تؤذ به بقتار قدرك إلا أن تعرف له منها»، فما زال يوصيهم بالجار حتى ظننا أن سيورته^(١). سويد ضعيف كعثمان بن عطاء.

[٦٦] [روى] نحوه عن بريد بن زريع عن عطاء الخراساني عن معاذ بن جبل مرفوعاً وهذا منقطع.

[٦٧] [روى] أبو عاصم النبيل عن إسماعيل بن رافع عن المقبري عن أبي هريرة: قالوا يا رسول الله ما حق الجوار قال: «إن دعاك أجبته وإن استعانك أعتته ولا تؤذ به بقتار قدرك^(٢) إلا أن تعرف له منها»^(٣). إسماعيل واه.

١٣- قوله عليه السلام

«ليس المؤمن من بات شعبان وجاره جائع»

[٦٨] [روى] علي بن مسهر عن الأعمش عن حكيم بن جبير عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن من بات شعبان وجاره طاوٍ»^(٤). حكيم ضعيف وجرحه أرباب الحديث، ولكن

(١) سبق تخريجه. وإسناده ضعيف فيه سويد بن عبد العزيز السلمي قاضي بعلبك، لين الحديث من الطبقة الثامنة أخرج له الترمذي، وقال ابن معين: كان قاضياً بدمشق بين النصارى وهو واسطى انتقل إلى حمص، وليس حديثه بشيء، وقال أحمد: ضعيف، وقال مرة: متروك، وقال النسائي: ليس بثقة، انظر: الضعفاء الصغير (١٥١)، والكبير (٤/١٤٨)، التهذيب (٤/٢٦٧) والتقريب (١/٣٤٠).

(٢) بقتار قدرك: رائحة الطبخ واللحم.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس حديث (٥/٢٠) والحاكم في المستدرک (٤/١٦٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٣/١٠)، والطبراني في الكبير (١٢/١٥٤) وأبو يعلى ورواته ثقات، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/٣٠٦) وانظر: فيض القدير (٧٥٨٣)، والترغيب والترهيب (٣/٣)

للحديث شاهد.

[٦٩] [روى] الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عبد الله بن أبي المساور عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن الذي يشع وجاره جائع إلى جنبه»^(١).

[٧٠] [روى] الطبراني قال حدثنا محمد بن محمد التمار قال حدثنا محمد ابن سعيد الأثرم قال حدثنا همام قال حدثنا ثابت قال حدثنا أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به»^(٢). الأثرم ضعفه أبو زرعة وهذا حديث منكر.

[٧١] [روى] إسماعيل بن عباس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أنه جعل يعاتب ابن الزبير في شدة خلقه حتى غضب ابن الزبير وقال تبخلني وتؤنبنني. فقال ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس المؤمن الذي يبست وجاره إلى جنبه طاوٍ». إسناده واهٍ.

[٧٢] [روى] قيس بن الربيع وغيره عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج أن ابن عمر قال لرجل: سمعت رسول الله ﷺ

٣٥٨) وقال المنذري: رواه الطبراني و أبو يعلى ورواته ثقات، ورواه الحاكم من حديث عائشة وأخرجه ابن عساکر (٤١٧/٧). وانظر: اللالئ (٨٤/٢).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب لا يشع دون جاره (ص/٤٠) من طريق المصنف وأحمد في المسند (٥٥/١) والطبراني والبيزار كما في مجمع الزوائد (١٦٧/٨) وقال الهيثمي: إسناده البزار حسن.

(٢) إسناده ضعيف: فيه محمد بن سعيد الكريزي الأثرم، روى عن حماد بن سلمة وغيره، ضعفه أبو زرعة، وتركه أبو حاتم، قال موسى بن هارون الجمال: محمد بن سعيد الأثرم مات بالبصرة أراه يكذب انظر: الكامل لابن عدي (٢٩١/٦) ولسان الميزان (١٧٦/٥)، والحديث أخرجه الطبراني والبيزار، كما في مجمع الزوائد (١٦٧/٨) وقال الهيثمي: إسناده البزار حسن. وأورده الهندي في الكنز (٢٤٩٠٦).

يقول: «لا يشع الرجل دون جاره»^(١).

١٤- امرأة من أهل النار تؤذي جيرانها

[٧٣] [روى] عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الأعمش قال حدثنا أبو يحيى مولى جعدة سمع أبا هريرة يقول: قيل: يا رسول الله إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتؤذي جيرانها بلسانها قال: «هي من أهل النار». قال: وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بالأثوار من الأقط^(٢) ولا تؤذي أحداً من جيرانها قال: «هي من أهل الجنة»^(٣).

[٧٤] [روى] أبو داود الطيالسي قال حدثنا الأسود بن شيبان عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن أخيه مطرف قال: لقيت أبا ذر يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يحب ثلاثة:.....،.....، ورجل له جار سوء فهو يؤذيه ويصبر على أذاه فيكفيه الله إياه بحياة أو بموت»^(٤).

[٧٥] [روى] ابن عيينة عن الجريري عن أبي العلاء عن ابن الأحمسي عن أبي ذر نحو الحديث الذي قبله^(٥).

[٧٦] [روى] صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «أعوذ بالله من جار السوء في دار المقامة فإن جار الدنيا يتحول»^(٦).

(١) أخرجه ابن المبارك وابن راهويه ومسدد انظر: كنز العمال حديث (١٤٣٣١).

(٢) الأثوار: جمع ثور وهي قطعة من الأقط وهو لبن جامد مستحجر انظر النهاية لابن الأثير (١/ ٢٢٨)

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٤٠/٢)، الحاكم في المستدرك (٤/١٦٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه والبخاري انظر: مجمع الزوائد (٨/١٦٩) وقال الهيثمي رجاله ثقات.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند (ص/٦٣) والخرائطي وابن عساكر عن أبي ذر. انظر: كنز العمال حديث رقم (٢٤٨٩٣) وقال الحافظ العراقي: رواه أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال صحيح الإسناد.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب الجار السوء من نفس طريق المصنف انظر: الأدب المفرد (ص ٤١) والحاكم في المستدرك (١/٥٣٢).

[٧٧] [روى] وهيب قال حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تعوذوا بالله من شر جار المقام فإن جار المسافر إذا شاء أن يزايل زایل».

١٥- جودة الجار

[٧٨] [روى] الثوري وعبدية عن حبيب بن أبي ثابت عن جميل عن نافع ابن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة المرء الجار الصالح»^(١).

[٧٩] [روى] الفضل بن موسى عبد الله بن سعيد ابن أبي هند عن إسماعيل ابن محمد عن ابن سعد عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة المرء الجار الصالح»^(٢). رواه وائل بن داود عن إسماعيل بن محمد عن أبيه قوله^(٣).

[٨٠] [روى] محمد بن الصباح قال حدثنا هيثم عن ثابت عن أنس مرفوعاً «الجار قبل الدار»^(٤).

[٨١] [روى] مسدد قال حدثنا يحيى عن حسين المعلم قال حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن رجل حتى يحب لجاره ولأخيه ما يحب لنفسه»^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٧/٣) والبخاري في الأدب المفرد باب الجار الصالح من نفس طريق المصنف وزاد فيه: «من سعادة المرء المسلم: المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء». انظر: الأدب المفرد (ص ٤١) وأخرجه الحاكم في المستدرک (١٦٧/٤) وقال: صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه أحمد كما في مجمع الزوائد (١٦٤/٨) وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(٣) سبق تخريجه

(٤) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس حديث (٢٦٢٤) والطبراني كما في مجمع الزوائد (٨/١٦٤) وقال الهيثمي: فيه أبان بن المحبر وهو متروك. ا.هـ. ونص الحديث هو: «الجار قبل الدار، والرفيق قبل الطريق والزاد قبل الرحيل واتخذوا ذكر الله تجارة يأتيكم الرزق من بضاعة».

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان حديث رقم (٧٢) أورده أهندي في الكنز حديث (٢٤٨٨٦).

١٦- من سره أن يحبه الله ورسوله

[٨٢] [روى] مسلم بن إبراهيم قال حدثنا الحسن بن أبي جعفر الأنصاري عن الحارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن أبي قراد أن النبي ﷺ قال «من سره أن يحبه الله ورسوله فليحسن جوار من جاوره»^(١). إسناده جيد.

١٧- إياكم وتحقير الجار

[٨٣] [روى] الليث عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة».

تم

فهرس المحتويات

٣	المقدمة
الفصل الأول	
٧	التمهيد
٧	حق الجار
٨	التحذير من الغدر بالجار
١٨	أذى الجار
٢٠	باب حق الجار والوصية به
الفصل الثاني	
٢٥	آفات اللسان
٢٧	هذه الآفات تهضم وتضيع حقوق الجار
٢٧	١ - الغيبة
٢٧	تعريف الغيبة
٢٨	الفرق بين الغيبة والنميمة
٢٨	حكم الغيبة
٢٨	الترهيب من الوقوع في الغيبة
٣٣	ما ينبغي لمن سمع غيبة أخيه المسلم
٣٥	الأسباب الباعثة على الغيبة
٣٧	علاج الغيبة
٤٠	طريق التوبة من الغيبة
٤٠	ما يباح من الغيبة
٤٣	٢ - النميمة
٤٤	حكم النميمة
٤٤	الترهيب من الوقوع في النميمة
٤٦	ما ينبغي لمن حملت إليه النميمة
٤٧	ذو الوجهين
٤٨	علاج النميمة
٤٨	ما يباح من النميمة
٤٨	٣ - الكذب على الله ورسوله ﷺ
٤٨	تعريف الكذب
٤٩	الترهيب من الكذب على الله ورسوله ﷺ
	ما يمتاز به الكاذب على رسول الله ﷺ من الوعيد على من كذب على غيره، وحكم الكذب عليه ﷺ
٥٢	الكذب عمومًا
٥٣	حكم الكذب
٥٣	الترهيب من الوقوع في الكذب عمومًا
٥٥	الكذب في الرؤيا أو الحلم
٥٥	ما يباح من الكذب
٥٧	٤ - شهادة الزور

٥٧	تعريف الزور
٥٨	الترهيب من الوقوع في شهادة الزور
٦١	ما يترتب على شهادة الزور من الجرائم
٦٣	٥- القذف
٦٣	تعريف القذف
٦٤	الترهيب من الوقوع في القذف
٦٥	٦- الخصومات والجدال
٦٥	الجدال بالباطل
٦٥	الجدال نوعان
٦٧	الخصومة والنزاع
٦٩	علاج الخصومات والغضب
٧٠	٧- بذاءة اللسان
٧٠	الترهيب من الوقوع في بذاءة اللسان:
٧٤	٨- الاستسقاء بالأنواء
٧٥	٩- الحلف بغير الله تعالى
٧٥	١٠- الحلف الكاذب والمن بالعطية
٧٦	١١- التسمي بملك الأملاك
٧٦	١٢- سب الدهر
٧٦	١٣- النياحة على الميت
٧٧	١٤- النجش
٧٧	١٥- المدح المذموم الذي يفتن الممدوح أو فيه إفراط
٧٨	ما يجوز من المدح
٧٩	١٦- هتك الإنسان ستر نفسه
٨٠	١٧- السب، والشتم، والسخرية بالمؤمنين
٨٣	١٨- شتم الرجل والديه من كباثر الذنوب
٨٣	١٩- اللعن
٨٥	جواز لعن أصحاب المعاصي والكفار عموماً بدون تعيين أحد بعينه
٨٦	٢٠- قول: ما شاء الله وشاء فلان، أو لولا الله وفلان
٨٧	٢١- اللو وعدم تفويض الأقدار لله تعالى
٨٧	٢٢- قول الرجل: هلك الناس
٨٧	٢٣- الغناء والشعر المحرم
٨٨	٢٤- الوعد الكاذب
٨٩	٢٥- من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله
٨٩	٢٦- إفشاء سر الزوجة أو الزوج
٩٠	٢٧- من حلف على ملة غير الإسلام
٩٠	٢٨- تسويد الفاسق
٩٠	٢٩- سب الحمى
٩٠	٣٠- وجوب حفظ اللسان

الفصل الثالث

شرح كتاب حقوق الجار

للمحافظ الذهبي

- ٩٧ ترجمة المؤلف
- ١٠٣ نصّ كتاب حقوق الجار للمحافظ الذهبي
- ١٠٥ إكرام الجار
- ١٠٦ الإحسان إلى الجار
- ١٠٧ ١- المؤمن لا يؤذي جاره
- ١٠٨ ٢- ملعون من يؤذي جاره
- ١٠٩ ٣- لا يؤذي جار جاره
- ١١٠ ٤- من أشرط الساعة سوء الجوار
- ١١٠ ٥- مازال جبريل يوصيني بالجار
- ١١٢ ٦- هل يرث الكافر المؤمن ؟
- ١١٢ ٧- لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه
- ١١٤ ٨- إن أعظم الزنا هو بحليلة الجار
- ١١٥ ٩- إطعام الجار
- ١١٧ ١٠- أي الجيران أحق
- ١١٨ ١١- شفعة الجوار مندوب إليها لأجل حق الجوار
- ١١٩ ١٢- أتدرون ما حق الجار؟!
- ١٢٠ ١٣- قوله عليه السلام "ليس المؤمن من بات شبعان وجاره جائع"
- ١٢٢ ١٤- امرأة من أهل النار تؤذي جيرانها
- ١٢٣ ١٥- جودة الجار
- ١٢٤ ١٦- من سره أن يحبه الله ورسوله
- ١٢٤ ١٧- إياكم وتحقير الجار
- ١٢٥ فهرس المحتويات

ŠARH KITĀB HUQŪQ AL-JĀR

(The Rights of the neighbor)

by

Al-Imām Az-zahabi

Edited by

Aš-Šayḥ ʿAlī Aḥmad ʿAbdul-ʿĀlī Al-Ṭaḥṭāwī

DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
Beirut-Lebanon